الأمم المتحدة

A/C.5/69/SR.36

الجمعية العامة
الدورة التاسعة والستون

Distr.: General
4 June 2015
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة السادسة والثلاثين
المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء، ٦ أيار/مايو ٢٠١٥، الساعة ١٠:٠٠

الرئيس: السيد روجيجيكا ..... (سلوفاكيا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد رويس ماسيو

المحتويات

البند ١٣٤ من جدول الأعمال: تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة (تابع)

البند ١٤٨ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

المسائل الشاملة

البند ١٤٩ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي

البند ١٥٢ من جدول الأعمال: تمويل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (تابع)

البند ١٥٣ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص

البند ١٦٧ من جدول الأعمال: تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ١٨٦٣ (٢٠٠٩)

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Control Unit، (srcorrections@un.org).

والمحاضر المصوَّبة سيعاد إصدارها إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org/).

15-07137X (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

البند ١٣٤ من جدول الأعمال: تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة (تابع)

١ - السيد تاكاسو (وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية): شفع بيانه* بعرض لشرائح رقمية، وقال إنه سيركز على ٤ مؤشرات مالية رئيسية وهي: الأنصبة المقررة الواجب دفعها، والأنصبة المقررة غير المسددة، والموارد النقدية المتاحة والديون المستحقة للدول الأعضاء في ما يتعلق بأربع فئات من الميزانية وهي: الميزانية العادية، وحفظ السلام، والمحكمتين الدوليتين، والمخطط العام لتجديد مباني المقر. وبوجه عام، تُعد هذه المؤشرات سليمة ولو أنه لا تزال هناك حاجة لرصد بعض المجالات بدقة.

٢ - وقد كانت الأنصبة المقررة غير المسددة أقل في نهاية عام ٢٠١٤ مقارنة بما كانت عليه في نهاية عام ٢٠١٣ في جميع فئات الميزانية باستثناء الميزانية العادية. وكانت الأرصدة النقدية إيجابية بالنسبة لمجالي حفظ السلام والمحكمتين في نهاية عام ٢٠١٤، لكن اتسم الوضع النقدي للميزانية العادية والمخطط العام لتجديد مباني المقر بالقيود. واستُخدمت الاحتياطيات النقدية في الميزانية العادية لتغطية حالات العجز.

٣ - وفي نهاية نيسان/أبريل ٢٠١٥ زادت الأنصبة المقررة غير المسددة بالنسبة للميزانية العادية وعمليات حفظ السلام وانخفضت بالنسبة للمحكمتين، مقارنة بالسنة السابقة. وكانت الأرصدة النقدية إيجابية بالنسبة للميزانية العادية وعمليات حفظ السلام والمحكمتين. وفي الجزء الأول من الدورة المستأنفة، حلَّت الجمعية العامة مسألة العجز في المخطط العام لتجديد مباني المقر بتمويل التكاليف المرتبطة بالمشروع.

٤ - وفي ما يتعلق بتكاليف القوات والمعدات المملوكة للوحدات، كانت مستوى المدفوعات غير المسددة المستحقة للدول الأعضاء في هذا الصدد أعلى في نهاية عام ٢٠١٤ مقارنة بالسنة السابقة. ومع ذلك، انخفض المبلغ غير المسدد بدرجة كبيرة بحلول نهاية الربع الأول من عام ٢٠١٥. وستبذل الأمانة العامة قصارى جهودها للتعجيل بتسديد المدفوعات المستحقة للدول الأعضاء في عام ٢٠١٥.

٥ - وفي ما يتعلق بالميزانية العادية، كانت الأنصبة المقررة الواجب دفعها والمدفوعات الواردة من الدول الأعضاء بحلول ٣٠ نيسان/أبريل، أعلى في عام ٢٠١٥ منها في عام ٢٠١٤. وبلغت الاشتراكات المقررة غير المسددة ١،٥٧ بليون دولار في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥، أي أعلى بمبلغ ١٧٥ مليون دولار عما كانت عليه في السنة السابقة.

٦ - وبحلول نهاية عام ٢٠١٤، بلغ مجموع الدول الأعضاء التي سددت كامل أنصبتها المقررة في الميزانية العادية ١٤٤ دولة، وهو ما يقل بدولتين عن عددها في عام ٢٠١٣. وحث الدول الأعضاء المتبقية على دفع أنصبتها المقررة بالكامل في أقرب وقت ممكن.

٧ - وأضاف قائلا إنه حدث انخفاض كبير في الاشتراكات المقررة غير المسددة خلال الربع الأخير من عام ٢٠١٤. وفي ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥، تركزت تلك الأنصبة بين عدد قليل من الدول الأعضاء، وستعتمد النتيجة النهائية لعام ٢٠١٥ بصورة كبيرة على الإجراءات التي تتخذها تلك الدول. ومن ناحية ثانية، قد يؤثر تباين السنوات المالية للدول الأعضاء، وتوقيت العمليات التشريعية الوطنية ذات الصلة، على السداد الفوري. وفي ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥، سدد ما مجموعه ٨٤ دولة من الدول الأعضاء كامل أنصبتها المقررة في الميزانية العادية، أي بزيادة ٥ دول

* جرى تعميمه في ما بعد باعتباره الوثيقة A/69/520/Add.1.

عن عدد الدول التي سددت أنصبتها بحلول ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٤. وحث بقية الدول الأعضاء على أن تحذو حذوها.

٨ - وتشمل الموارد النقدية المتاحة للميزانية العادية في إطار الصندوق العام صندوق رأس المال المتداول، الذي أذنت به الجمعية العامة بمبلغ ١٥٠ مليون دولار، والحساب الخاص. وخلال الأشهر الأخيرة من عام ٢٠١٤، سُجلت أوجه عجز نقدي مُولت من صندوق رأس المال المتداول في الفترة من أيلول/سبتمبر إلى كانون الأول/ديسمبر، ومن الحساب الخاص أيضا خلال تشرين الثاني/نوفمبر. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كان ثمة عجز نقدي قدره ٣٥ مليون دولار في المبالغ النقدية بالميزانية العادية، وغُطي بالكامل من صندوق رأس المال المتداول.

٩ - ومع أن اشتراكات الدول الأعضاء أدت إلى تحسين الوضع النقدي للميزانية العادية بحلول ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥، إلا أنه إذا استمرت اتجاهات السنة السابقة، فقد يصبح الوضع أكثر تقييدا في الربع الأخير من السنة. وقد قررت الجمعية العامة في الجزء الأول من الدورة المستأنفة، سدّ العجز في تمويل المخطط العام لتجديد مباني المقر، من خلال تحويل مبلغ ١٥٤،٩ مليون دولار من الصندوق العام، بما في ذلك مبلغ ٣٦،٦ مليون دولار من الحساب الخاص. وسينفذ هذا القرار في وقت لاحق في عام ٢٠١٥. ولذا ستنخفض الاحتياطيات من الميزانية العادية إلى مبلغ ٣٤٨،٤ مليون دولار بما في ذلك مبلغ ١٥٠ مليون دولار لصندوق رأس المال المتداول، و ١٩٨،٤ مليون دولار في الحساب الخاص.

١٠ - وفي نهاية الشهر، اتسم الوضع النقدي في الربع الأخير من عام ٢٠١٤ بالقيود، وتعقدت الحالة اليومية. وبلغ العجز في الميزانية العادية ١٧٤ مليون دولار في أوائل تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، و ١٦٢ مليون دولار في منتصف تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، و ١٣٦ مليون دولار في نهاية شهر كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. وسيعتمد الوضع النقدي النهائي في نهاية عام ٢٠١٥ بصورة كبيرة على المدفوعات التي تسددها الدول الأعضاء.

١١ - وتعقدت المقارنة بين الحالة المالية لعمليات حفظ السلام والميزانية العادية لأن عمليات حفظ السلام تتسم بفترة مالية مختلفة عن فترة الميزانية العادية، وهي من تموز/يوليه إلى حزيران/يونيه؛ ولأن الأنصبة المقررة تصدر منفصلة لكل عملية على حدة؛ كما أن خطابات تحديد الاشتراكات تصدر لفترات مختلفة طوال العام، حيث أنها تصدر فقط خلال فترة الولاية التي يوافق عليها مجلس الأمن لكل بعثة.

١٢ - وفي نهاية عام ٢٠١٤، بلغ مجموع المبالغ غير المسددة في عمليات حفظ السلام ١،٢٨ بليون دولار، وهو ما يعكس انخفاضا كبيرا مقارنة بمبلغ ٢،٢ بليون دولار غير المسدد في نهاية عام ٢٠١٣. وفي ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥، حُددت أنصبة مقررة جديدة قدرها ٢،٢ بليون دولار وبلغ مستوى الأنصبة المقررة غير المسددة ٢ بليون دولار.

١٣ - ولا تزال الأنصبة المقررة غير المسددة تتركز بين دول أعضاء قليلة. ومع ذلك، يجب أن تؤخذ في الاعتبار الاختلافات في السنوات المالية للدول الأعضاء وتوقيتات العمليات التشريعية الوطنية ذات الصلة، لا سيما أن خطابات تحديد الاشتراكات تصدر خلال السنة لمختلف البعثات، عندما يجدد مجلس الأمن ولاية كل منها.

١٤ - وأثنى على الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء لسداد أنصبتها المقررة لحفظ السلام في الوقت المناسب بالرغم من تلك التحديات. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ كانت جميع الأنصبة المقررة لعمليات حفظ السلام قد سُددت بالكامل من جانب ٢٧ من الدول الأعضاء، وفي

٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥، من جانب ٢٣ من الدول الأعضاء، بالرغم من الصعوبات التي واجهتها تلك الدول لسداد هذه المدفوعات بحلول الموعد النهائي في ٣٠ نيسان/أبريل عندما تكون الأنصبة المقررة قد حُددت في ١ نيسان/أبريل. وفي حين أتيح مبلغ ٤،٣ بليون دولار لعمليات حفظ السلام في نهاية عام ٢٠١٤ – أي مبلغ ٣،٨٤ بليون دولار في حسابات البعثات العاملة، ومبلغ ٢٩٤ مليون دولار في حسابات البعثات المنتهية، ومبلغ ١٣٨ مليون دولار في الصندوق الاحتياطي لعمليات حفظ السلام – قررت الجمعية العامة الاحتفاظ بحسابات منفصلة لكل عملية من عمليات حفظ السلام. وشددت على ضرورة عدم تمويل أي بعثة لحفظ السلام باقتراض أموال من بعثات عاملة أخرى لحفظ السلام. ويقتصر استخدام الصندوق الاحتياطي لعمليات حفظ السلام على العمليات الجديدة وتوسيع نطاق العمليات القائمة.

١٥ – وفي ما يتعلق بالمدفوعات المستحقة للدول الأعضاء، ستواصل الأمانة العامة التعجيل بدفع المبالغ المستحقة المتعلقة بالقوات ووحدات الشرطة المشكَّلة والمعدات المملوكة للوحدات. والمتوقع أن ينخفض مجموع المبالغ المستحقة من ٧٧٩ مليون دولار في نهاية عام ٢٠١٤ إلى ٥٦١ مليون دولار في نهاية عام ٢٠١٥. وفي ٣١ آذار/مارس ٢٠١٥، كان مبلغ ١٥٣ مليون دولار مستحقا بالنسبة للقوات ووحدات الشرطة المشكلة، وكان مبلغ ٤١٤ مليون دولار مستحقا بالنسبة للمطالبات المتعلقة بالمعدات المملوكة للوحدات للبعثات العاملة، ومبلغ ٨٦ مليون دولار مستحقا في ما يتعلق بهذه المطالبات بالنسبة للبعثات المنتهية بما يشكل ما مجموعه ٦٥٣ مليون دولار.

١٦ – وقال إن الأمين العام يلتزم بالوفاء بالالتزامات المستحقة للدول الأعضاء المساهمة بقوات ومعدات على وجه السرعة بقدر ما تسمح به الحالة النقدية. وترصد الأمانة العامة حالة التدفقات النقدية بصورة مستمرة وتقوم بزيادة المدفوعات الفصلية إلى الحد الأقصى لدى توافر النقدية. ويرتهن هذا بوفاء الدول الأعضاء بالتزاماتها المالية بالكامل وفي الوقت المحدد، كما يرتهن بالانتهاء على وجه السرعة من مذكرات التفاهم مع الجهات المساهمة بمعدات مملوكة للوحدات.

١٧ – وقد تحسَّن الوضع المالي للمحكمتين الدوليتين، وانخفضت الأنصبة المقررة غير المسددة من ٥٤ مليون دولار في نهاية عام ٢٠١٣ إلى ٤٠ مليون دولار في نهاية عام ٢٠١٤. وفي ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥، بلغت الأنصبة المقررة غير المسددة ١٢٨ مليون دولار، وقامت ٥٧ دولة من الدول الأعضاء بسداد أنصبتها المقررة بالكامل لكلتا المحكمتين وللآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين. وكان الوضع الشهري للأرصدة النقدية المتعلقة بالمحكمتين إيجابيا في الأعوام ٢٠١٣ و ٢٠١٤ و ٢٠١٥. ومرة أخرى ترتهن النتيجة النهائية في عام ٢٠١٥ بمواصلة الدول الأعضاء الوفاء بالتزاماتها المالية تجاه المحكمتين.

١٨ – وقد قُسِّم مبلغ مجموعه ١،٨٧ بليون دولار في إطار الحساب الخاص للمخطط العام لتجديد مباني المقر. وبحلول ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥، ورد الجزء الأكبر من الأنصبة المقررة، وبقي مبلغ قدره ٠،٥ مليون دولار لم يسدد. ومما يدل على الدعم القوي للمشروع أن ١٨٠ من الدول الأعضاء سددت أنصبتها المقررة كاملة في المخطط العام لتجديد مباني المقر. وحث الدول الأعضاء التي لم تسدد أنصبتها المقررة بعد على القيام بذلك في أقرب وقت ممكن.

١٩ – وأضاف قائلا إن المخطط العام لتجديد مباني المقر شهد عجزا في وضعه النقدي منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وتم سداد العجز بصورة استثنائية من صندوق رأس

المال المتداول. ووجه الشكر إلى أعضاء اللجنة للقرار الذي اتخذوه بتمويل العجز النهائي في التكاليف المرتبطة بالخطة من خلال تحويل مبلغ ١٥٤،٩ مليون دولار من الصندوق العام. وبعد اعتماد المعاملات والتحويلات سيكون حساب المخطط العام لتجديد مباني المقر متوازنا تماما.

٢٠ - وفي الختام، أثنى على الدول الأعضاء الاثنتين والعشرين التي أوفت بالتزاماتها المالية بالكامل في ما يتعلق بأنصبتها المقررة في الميزانية العادية، وعمليات حفظ السلام، والمحكمتين الدوليتين، والمخطط العام لتجديد مباني المقر.

٢١ - وقال إن الحالة المالية في نهاية عام ٢٠١٤ سليمة عموما، لكن كان من الضروري السحب من الاحتياطيات النقدية للميزانية العادية ومن كل من صندوق رأس المال المتداول والحساب الخاص، خلال الأشهر الأخيرة من السنة. وفي عام ٢٠١٥، زاد عدد الدول الأعضاء التي سددت كامل أنصبتها المقررة في الميزانية العادية، بيد أن مستوى الأنصبة المقررة غير المسددة لا يزال كبيرا كما لا يزال مركزا بصورة كبيرة.

٢٢ - ومضى قائلا إن الوضع النقدي العام إيجابي نتيجة للجهود المستمرة التي تبذلها دول أعضاء عديدة. بيد أنه من المتوقع أن تتعرض الميزانية العادية لضغوط قرب نهاية عام ٢٠١٥. وقد اضطُرت الأمم المتحدة في السنوات الأخيرة، إلى اللجوء إلى احتياطيات الميزانية العادية، لإدارة النفقات، ولا سيما في نهاية السنة. وستواصل الأمانة العامة رصد التدفق النقدي عن كثب، وضمان الإدارة المالية الحصيفة للموارد.

٢٣ - ومن المتوقع أن ينخفض مستوى المدفوعات المستحقة للدول الأعضاء المساهمة بقوات وأفراد شرطة ومعدات إلى ٥٦١ مليون دولار في نهاية عام ٢٠١٥. وستواصل الأمانة العامة بذل كل ما في وسعها للإسراع بتسديد المدفوعات المستحقة للدول الأعضاء.

٢٤ - وكما جرت العادة، تعتمد الحالة المالية للمنظمة على مدى وفاء الدول الأعضاء بالتزاماتها المالية بالكامل وفي الوقت المحدد. وحث جميع الدول الأعضاء باسم الأمين العام، على القيام بذلك.

٢٥ - السيد رودريغوس دوس سانتوس (البرازيل): قال إن البرازيل بصفتها من الأعضاء المؤسسين للأمم المتحدة، تلتزم بالوفاء بتعهداتها المتعلقة بالميزانية. وينبغي أن تتوفر للأمم المتحدة الموارد الكافية للاضطلاع بجميع ولاياتها في إطار الركائز الثلاث وهي السلام والأمن، وحقوق الإنسان، والتنمية. وقال إن حكومة بلده اتخذت خطوات لسداد جميع اشتراكاتها المستحقة لبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية والمحكمتين الدوليتين بحلول نهاية نيسان/أبريل ٢٠١٥.

٢٦ - السيد سانشيز اسكوي (كوبا): طلب المزيد من المعلومات في ما يتعلق بحالات العجز البالغة ٢٣ مليون دولار في صندوق رأس المال المتداول، و ٢٤ مليون دولار في الحساب الخاص في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥. وتساءل عمَّا إذا كانت أرقام الأنصبة المقررة لعمليات حفظ السلام غير المسددة تشمل أنصبة مقررة للبعثات المنتهية.

البند ١٤٨ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

المسائل الشاملة (A/69/308 (Part II)، A/69/585، A/69/585/Corr.1، A/69/651، A/69/733/Rev.1، A/69/751/Rev.1، A/69/779، A/69/839، A/69/839/Add.9، A/69/874، A/C.5/69/18 و A/C.5/69/21)

٢٧ - السيدة بارتسيو تاس (المراقبة المالية): عرضت تقرير الأمين العام عن الاستعراض العام لتمويل عمليات الأمم

المتحدة لحفظ السلام: أداء الميزانية خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ وميزانية الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (A/69/751/Rev.1) ومذكرة الأمين العام عن المستويات المقترحة لميزانيات عمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (A/C.5/69/21)، وقالت إن التقرير المتعلق بتمويل عمليات حفظ السلام يوفر استعراضا شاملا للجوانب الاستراتيجية لعمليات حفظ السلام وأداء الميزانية والاحتياجات التشغيلية الحالية والمقبلة. وأضافت قائلة إن حفظ السلام لا يزال أحد أبرز الجهود التي تضطلع بها الأمم المتحدة، وأكثرها تحديا وأهمية. وما انفك الطلب يتزايد على الأمن والاستقرار والدعم السياسي والدعم في مجال بناء السلام لمساعدة البلدان على التخفيف من حدة الأزمات، وتعزيز أُسس السلام، والعمل من أجل الانتعاش الدائم. والمنظمة ملتزمة بزيادة تحسين المرونة التشغيلية والاستجابة الاستراتيجية، والترابط والفعالية من حيث التكلفة. وتعكس مقترحات الميزانية تخطيطا محسنا وحراكا أكثر، واستجابة أسرع، وتحسنا في حماية القوة، والمعلومات والتحليل، واستخدام التكنولوجيات الجديدة.

٢٨ - وفي الفترة ٢٠١٣/٢٠١٤ أُنفق حوالي ٥٢٠ ٧ مليون دولار على عمليات حفظ السلام، بما في ذلك البعثات، وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، وحساب الدعم مقارنة بالميزانية المعتمدة البالغ قدرها ٨٣٣ ٧ مليون دولار، مما ترك رصيدا غير مرتبط به يبلغ ٣١٣ مليون دولار بمعدل تنفيذ يبلغ ٩٦ في المائة.

٢٩ - وقد حدث النقصان في الإنفاق بصورة رئيسية في ما يتعلق بالأفراد العسكريين وأفراد الشرطة والتكاليف التشغيلية، وبالتحديد فيما يتعلق بانخفاض مستوى نشر أفراد الوحدات وضباط شرطة بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار؛ والتعجيل بالتخفيض الجزئي للأفراد النظاميين وانخفاض تكاليف حصص الإعاشة للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور؛ والنشر المحدود لأفراد ومعدات الآلية المشتركة لرصد الحدود والتحقق منها لقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي؛ وانخفاض احتياجات النقل الجوي في مختلف البعثات.

٣٠ - وبلغت الموارد المقترحة لعمليان حفظ السلام للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، بما في ذلك قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، وحساب الدعم ٨،٤٩١ ٨ مليون دولار، بزيادة قدرها ٢٩،٦ مليون دولار، أو ما نسبته ٤ في المائة، عما كانت عليه في الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥. وقد عُدلت التقديرات الأوّلية على إثر الإذن للأمين العام الوارد في قرار مجلس الأمن ٢٢١٥ (٢٠١٥) بتنفيذ المرحلة الثالثة من انسحاب بعثة الأمم المتحدة في ليبريا للوصول إلى تخفيض الحد الأقصى للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠١٥.

٣١ - ويلزم المزيد من الموارد للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ بسبب الزيادة في نشر الموظفين المدنيين في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى وارتفاع التكاليف التشغيلية في السنة الثانية من برنامج إنشاء البعثة؛ والنشر الكامل المقرر للموظفين المدنيين في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، وزيادة خدمات الكشف عن الألغام وإزالتها، ومشاريع التشييد؛ وزيادة عدد المواقع التي قدمت لها الدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال عن طريق مكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال؛ والنشر المقترح لطائرات إضافية لمكتب دعم البعثة

في الصومال، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى.

٣٢ - وبصورة رئيسية، تعزى التخفيضات في ميزانية الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ إلى التخفيض الجزئي للأفراد النظاميين في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وبعثة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، وبعثة الأمم المتحدة في ليبريا، وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، والقوة الأمنية المؤقتة لأبيي؛ وانخفاض تكاليف السداد للمعدات المملوكة للوحدات، والسفر لأغراض التناوب في بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

٣٣ - وقد طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ٦٧/٢٦١، تطبيق خصم تناسبي على سداد تكاليف القوات في ما يتعلق بعدم وجود المعدات الرئيسية أو تعطلها. وقد طُبقت تخفيضات بأثر رجعي في ما يتعلق بالأرباع الثلاثة الأولى من عام ٢٠١٤ بمبلغ إجمالي قدره ٦٨،٧ مليون دولار. ولم تشمل مقترحات الميزانية أحكاما تتعلق بهذه الخصومات، حيث لا يمكن الاعتماد حاليا على توقعات بشأن المبالغ الواجبة الاسترداد للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. وستواصل الأمانة العامة تحليل البيانات والاتجاهات التجريبية كأساس للتوقعات المقبلة لمثل تلك المبالغ.

٣٤ - وانتقل إلى تقارير الأمين العام عن أداء ميزانية قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برنديزي، إيطاليا، للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ (A/69/585 و A/69/585/Corr.1)، وميزانية القاعدة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (A/69/733/Rev.1)، وأضاف قائلا أن الإنفاق الفعلي للفترة ٢٠١٣-٢٠١٤ بلغ ٦٨،٥ مليون دولار، وهو ما يمثل معدل تنفيذ الميزانية بنسبة ١٠٠ في المائة.

٣٥ - وبلغت الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ ما مقداره ٧١،٧ مليون دولار، أي بزيادة إجمالية تبلغ ١،٤ مليون دولار أو ما نسبته ١،٩ في المائة، مقارنة بالفترة ٢٠١٤/٢٠١٥، ويُعزى ذلك إلى الإنشاء المقترح لـ ٢٦ وظيفة جديدة، وذلك أساسا لدعم بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى؛ وما تقرر من ترميم وتجديد للمباني؛ والحاجة إلى استبدال المركبات القديمة.

٣٦ - وفي إطار الاستراتيجية العالمية للدعم الميداني، أُدرجت القاعدة، التي تعمل منذ عام ١٩٩٤، في مركز الأمم المتحدة العالمي للخدمات، وهو كيان موحد يضم أيضا قاعدة الأمم المتحدة للدعم في فالنسيا، إسبانيا. ويوفر المركز العالمي تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على الصعيد العالمي، والإدارة التشغيلية للوجستيات وسلسلة الإمدادات، وخدمات أخرى، طوال دورة حياة البعثات الميدانية، من مرحلة البدء حتى مرحلة التصفية.

٣٧ - السيد كاهاري (وكيل الأمين العام للدعم الميداني): عرض التقرير المرحلي السنوي الخامس للأمين العام عن تنفيذ الاستراتيجية العالمية للدعم الميداني (A/69/651) وقال إنه يجب أن تركز إدارة الدعم الميداني وشركاؤها على الاحتياجات الميدانية والنتائج، كما يجب أن تعمل بسرعة وفعالية وكفاءة في إطار القواعد والأنظمة الواجبة التطبيق.

٣٨ - وأضاف قائلا إن الاستراتيجية العالمية للدعم الميداني، التي أُطلقت في عام ٢٠١٠، صُممت بحيث توحد أوساط دعم البعثات من أجل الأهداف المشتركة وزيادة قدرتها على إدارة حافظتها المتنامية. وقد أدت البعثات الجديدة في تشاد ودارفور والصومال إلى زيادة مفاجئة في العمليات الميدانية، وأوجدت تحديات تواجه تنفيذ الولاية، وتوفير الموارد،

والنشر. ومنذ بدء العمل بالاستراتيجية، أكد السيل المستمر من المطالب الجديدة أهمية دعم البعثات بسرعة وفعالية.

٣٩ - وقد أُنشئت ١٢ بعثة ميدانية جديدة، بما في ذلك إنشاء البعثة المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة للقضاء على برنامج الأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية، وإنشاء بعثة الأمم المتحدة للتصدي العاجل لفيروس إيبولا. وقد نشأت أزمات كبرى في جمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وهايتي، ومالي، وجنوب السودان، أدت إلى إجراء عمليات لإعادة تشكيل البعثات. وقد زاد عدد الأفراد المأذون لهم بنسبة ١٤ في المائة بين الفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠ والفترة ٢٠١٤/٢٠١٥، وقد تدهورت الأوضاع الأمنية لحفظة السلام، المستهدفين حاليا من عناصر مسلحة معادية. وخلال فترة الـ ٤٨ ساعة الماضية أُطلقت أعيرة نارية على طائرة هليوكوبتر تابعة للأمم المتحدة، وفي حادث منفصل قُتل اثنان من حفظة السلام في بيني، جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ وتعرضت دورية تابعة لبعثة الاتحاد الأفريقي قرب مقديشو للهجوم بجهاز تفجير يدوي الصنع؛ كما تعرض مخيم بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في كيدال، مالي، لإطلاق نار من مدافع الهاون والصواريخ. وتؤثر الصعوبات الناجمة عن حالة انعدام الأمن الحالية على السلامة الشخصية، واللوجستيات، والاتصالات، والاحتياجات المالية.

٤٠ - ولئن لم يحصل التقدم بقدر متساو، فإن الدعم الميداني كان أكثر فعالية عموما من حيث التكلفة، وأصغر حجما، وأسرع، عما كان عليه منذ ٥ سنوات. وتحسَّن تخطيط وإنجاز ميزانية البدء: بالنسبة للبعثات المنشأة ما بين عامي ٢٠١١ و ٢٠١٣، إذ أن ما نسبته ١،٦ في المائة فقط من الأموال المدرجة في الميزانية لم يتم إنفاقها خلال السنتين الأوليين، مقارنة بما نسبته ٧،٣ في المائة للبعثات القائمة بين عامي ٢٠٠٧ و ٢٠٠٩. وبعد إلغاء ثلاثة آلاف وظيفة، انخفضت نسبة موظفي الدعم والأمن إلى مجموع الموظفين بمقدار ١١ في المائة بين الفترتين ٢٠١٠/٢٠١١ و ٢٠١٣/٢٠١٤. ومنذ الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩، انخفضت تكلفة كل فرد من حفظة السلام، التي تُفهم على أنها مجموع التكلفة بالقياس إلى عدد من ينشر الأفراد النظاميين، بمقدار ١٧ في المائة، مع تعديلها لاستيعاب التضخم. ومنذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، انخفض معدل الشغور بين الموظفين المدنيين بنسبة الربع، من ٢٠ في المائة إلى ١٥ في المائة في آب/أغسطس ٢٠١٤. وأُنشئ نموذج أقوى لتقديم الخدمات الميدانية: في الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥ حيث يحصل حوالي ٧٠ في المائة من الموظفين المأذون لهم على شكل من أشكال الخدمات المشتركة. وجرى قياس رضا العملاء بشكل أكثر انتظاما: ففي آب/أغسطس ٢٠١٤، أعلن ٦١ في المائة من الموظفين رضائهم عن خدمات الدعم الميداني في حين لم يُعرب إلا ٢١ في المائة فقط من الموظفين عن عدم رضائهم عن تلك الخدمات.

٤١ - وفي عام ٢٠١٢، حُددت الحاجة إلى تعزيز إدارة سلسلة الإمدادات لضمان وجود نهج أكثر كفاءة من البداية إلى النهاية للاستعانة بمصادر أداء الأعمال، والتوزيع والرقابة في جميع البعثات، كما حددت أربعة مشاريع ستساعد عل بدء سلسلة من التحسينات القصيرة الأجل. وسيستغرق التنفيذ الكامل لاستراتيجية إدارة سلاسل الإمدادات عدة سنوات.

٤٢ - وقد استُخدم نموذج التمويل الموحد لبدء ميزنة بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي. والنموذج هو مجرد نهج لإعداد الميزانيات، ولا يحد بأي حال

من سلطة هيئات الرقابة في استعراض الميزانيات والموافقة عليها. وتماشيا مع الملاحظات التي أبداها مجلس مراجعي الحسابات، طُلب إلى الجمعية العامة الموافقة على التنقيحات المدخلة على نموذج التمويل الموحد لاستخدامه في عمليات بدء البعثات في المستقبل.

٤٣ - ويقترح الأمين العام توسيع نطاق الخدمات المشتركة، الذي أسفر عن كفاءة ووفورات الحجم الكبير، بحيث يشمل جميع البعثات الميدانية التي تدعمها الإدارة، بغية الحد من تكاليف الدعم وتحسين الاتساق والجودة والرقابة، وهو يسعى إلى الحصول على تأييد الجمعية العامة لهذا النهج. وقد بلغ مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي مرحلة النُضج، وتقترح الأمانة العامة وضع ميزانية قائمة بذاتها له، عوضا عن مواصلة الاعتماد على التمويل من فرادى ميزانيات البعثات. حيث تؤدي الميزانية المنفصلة إلى تحسين الشفافية والمساءلة والرقابة، وتزيد من الكفاءة في إعداد الميزانية وتنفيذها.

٤٤ - واستجابة لطلبات الجمعية العامة، تقترح الأمانة العامة تقديم الخدمات إلي البعثات الميدانية المتبقية عن طريق مركز إضافي لخدمات المعاملات الإدارية، مما قد يساعد على تحقيق الفوائد المذكورة آنفا، مع توفير حل لاستمرارية تصريف الأعمال، حيث أن الأخذ بمركزية تقديم الخدمات في موقع واحد يؤدي إلى مخاطر تشغيلية. وإذا وافقت الجمعية العامة على هذا النهج، يمكن تحديد موقع المركز إما بالاستفادة من وجود الدعم الميداني المعتمد فعلا، مما يكفل استخدام البنية التحتية القائمة والتعجيل بتوسيع نطاق الخدمات المشتركة، أو بإجراء تحليل أوسع نطاقا للمواقع البديلة.

٤٥ - والإدارة ملتزمة بنهج متوائم جيدا لتقديم الخدمات المشتركة على نطاق الأمانة العامة. وبالتالي، فقد عملت بشكل وثيق مع إدارة الشؤون الإدارية بما يكفل التنسيق بين أعمالها الرائدة ووضع نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي.

٤٦ - وتعكس الاستراتيجية العالمية للدعم الميداني أهداف الإدارة المتمثلة في السرعة، والفعالية، والكفاءة. ورغم أنه لم يكن من السهل حشد كثيرين خلف رؤية مشتركة للمستقبل، ولا سيما بالنظر إلى البيئات التشغيلية المتنوعة التي تتسم بها عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، إلا أنه تم تحقيق العديد من أهداف الاستراتيجية التي وحَّدت أوساط دعم البعثات، خلف تلك الرؤية. وأعرب عن إشادته بما قدمته الدول الأعضاء من توجيه ودعم طوال فترة تنفيذ الاستراتيجية.

٤٧ - وانتقل إلى تقرير الأمين العام المتعلق بالاستعراض العام لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام: أداء الميزانية خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ وميزانية الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (A/69/751/Rev.1)، وقال إنه يجب أن تتوفر لبعثات حفظ السلام موارد كافية. وأضاف قائلا إن تمويل البعثات استنادا إلى أُطر زمنية جزئية سنوية يحد من قدرة الأمانة العامة على التخطيط المسبق وتحقيق الوفورات بزيادة الكفاءة. ولا تزال الأمانة العامة ملتزمة بإعداد الميزانيات ذات المصداقية التي تعكس التحوط المالي. وأعرب عن ترحيبه بالحوار القائم على الثقة مع الدول الأعضاء، الذي يأخذ في الاعتبار الحاجة إلى المرونة في بيئات تشغيلية تتسم بعدم الاستقرار والتقلُّب.

٤٨ - ومضى قائلا إن الشراكة مع البلدان المساهمة بقوات والبلدان المساهمة بأفراد الشرطة هي شريان الحياة لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، ويعد الإطار الذي يستند إليه سداد التكاليف المستحقة لتلك البلدان بالغ الأهمية. وقد

حدثت تغييرات كبيرة في السنوات الأخيرة، ليس فقط في معدلات السداد، ولكن أيضا في الآليات التي تربط المبالغ المسددة بالمخاطر التشغيلية والنشر السريع للأفراد والمعدات. وقد أدت هذه التغييرات إلى توفير الأدوار الأساسية لإدارة الدعم الميداني وإدارة عمليات حفظ السلام.

٤٩ - وتولي الأمانة العامة أولوية عالية للسلوك والانضباط، ولا سيما في ما يتعلق بالاستغلال والاعتداء الجنسيين، حيث تتولى الأمانة العامة والدول الأعضاء مسؤولية القضاء عليهما. وفي عام ٢٠١٤، بلغ عدد الادعاءات المتعلقة بالاعتداء الجنسي في عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة التي تقدم لها الدعم إدارة الدعم الميداني، ٥١ ادعاء؛ ومع أن هذا أقل عدد منذ اتخاذ التدابير الخاصة لتوفير الحماية من ذلك الاعتداء، إلا أنه يزال غير مقبول. ويتضمن تقرير الأمين العام بشأن تلك التدابير (A/69/779) مقترحات للحد من ذلك العدد، بما في ذلك آليات أشد لفحص السجلات الشخصية.

٥٠ - وأثنى على الذين قدموا أسمى التضحيات في خدمة السلم والأمن الدوليين. وقال إن الانتهاء الوشيك من وضع استراتيجية الدعم الميداني على الصعيد العالمي يمثل خاتمة لأحد الفصول في الجهود التي تبذلها الإدارة لدعم الموظفين في الميدان، لكن لا تزال هناك حاجة إلى تعزيز السرعة والكفاءة والفعالية لذلك الدعم في الوقت الذي يجري فيه العمل في ظل القواعد والأنظمة الواجبة التطبيق.

٥١ - واختتم قائلا إن الأساس المنطقي للمناقشات التي تجريها الإدارة مع اللجنة يلبي احتياجات الموظفين الميدانيين، الذين تتعرض حياتهم للخطر أكثر من أي وقت مضى. وتحتاج الأمانة العامة والدول الأعضاء إلى إقامة توازن بين المخاطر المالية والإدارية والتشغيلية والاستراتيجية لعمليات حفظ السلام بطريقة شاملة.

٥٢ - السيدة واينانا (الأمينة العامة المساعدة لإدارة الموارد البشرية): قالت وهي تعرض تقرير الأمين العام بشأن التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين (A/69/779)، أنه استجابة لطلب الجمعية العامة الوارد في قرارها ٣٠٦/٥٧، يقدم التقرير معلومات تتعلق بورود ادعاءات جديدة بشأن الاستغلال والاعتداء الجنسيين في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وقد بلغ مجموع الادعاءات التي وردت إلى منظومة الأمم المتحدة ٧٩ ادعاء، مقارنة بـ ٩٦ ادعاء في عام ٢٠١٣. وبالرغم من انخفاض عدد الادعاءات، فلا يمكن قبول ذلك حتى ولو تعلق الأمر بادعاء واحد فقط، وقد يؤدي إلى الإضرار بالضحايا وبمجتمعاتهم المحلية، وبسمعة المنظمة وقدرتها على إنجاز ولايتها. ويجب تحسين تصدي الأمم المتحدة لمثل ذلك الاستغلال والاعتداء.

٥٣ - وفي عام ٢٠١٢ عرض الأمين العام برنامج عمل معزز لمكافحة الاستغلال والاعتداء الجنسيين، وكجزء من هذا البرنامج، قام فريق خبراء مستقل بزيارة في عام ٢٠١٣ لأربع بعثات لحفظ السلام شهدت أعلى معدلات حوادث الاعتداء لتحديد العوامل المساهمة في ذلك. وفي عام ٢٠١٤، نظر فريق عامل مشترك بين الإدارات والوكالات في توصيات الفريق، واضعا في الاعتبار الخبرة والدروس المستفادة على مدى سنوات. وقد نوقشت توصيات الفريق العامل المتعلقة بالمنع والإنفاذ والإجراءات التصحيحية في اجتماع رفيع المستوى لأبرز القادة، برئاسة الأمين العام في كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. وقد أوجزت المقترحات المنبثقة عن هذا الاجتماع في تقرير الأمين العام.

٥٤ - وفي مجال المنع، تقرر القيام بأنشطة لتحسين التوعية المجتمعية، والتدريب والفحص. وتقوم إدارة الدعم الميداني بإعداد برنامج للتعلم الإلكتروني في ما يتعلق بالاستغلال

والاعتداء الجنسيين. وسيكون البرنامج في أول الأمر إلزاميا بالنسبة للموظفين الميدانيين ثم لجميع العاملين في الأمانة العامة في نهاية المطاف. وللتأكد من عدم عودة موظفي الأمم المتحدة السابقين الذين تبين تورطهم في مثل ذلك الاستغلال أو الاعتداء، إلى المنظمة، يسعى الأمين العام إلى إزالة العقبات التي تحول دون تبادل المعلومات في ما بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بشأن الأفراد الذين أعيدوا إلى أوطانهم أو الذين أُنهيت خدماتهم لسوء سلوكهم، بما في ذلك الاستغلال والاعتداء الجنسيين، وبشأن الموظفين الذين استقالوا بينما كانت الإجراءات التأديبية بسبب سوء السلوك المزعوم لا تزال قيد النظر.

٥٥ - وأضافت قائلة إن الجهود المبذولة من أجل إنفاذ حظر الاستغلال والاعتداء الجنسيين ستركز على تحسين آليات تلقي الشكاوى من المجتمعات المحلية بغية توفير السرية والوسائل الفعالة للإبلاغ عن الادعاءات؛ وإنشاء فريق للاستجابة الفورية يُنشر فور تلقي الادعاء، للاضطلاع بجمع وحفظ الأدلة الأولية ريثما يتم إيفاد المحققين؛ وتحديد فترة ٦ أشهر للانتهاء من التحقيقات؛ وتعزيز المساءلة الإدارية والقيادية والفردية.

٥٦ - ولتعزيز مساءلة الأفراد النظاميين، سيقوم الأمين العام باحتجاز ميداليات الخدمة الخاصة بالوحدات النظامية عندما يكون سوء السلوك المزعوم قيد التحقيق؛ والنظر في إعادة وحدة برمتها من وحدات الشرطة المشكَّلة إلى الوطن في حالات الاعتداءات الواسعة النطاق من جانب العديد من أفرادها؛ ورفض سداد الأقسام الاستثنائية لفرادى الوحدات العسكرية وأفراد الشرطة قيد التحقيق في ما يتعلق بالاستغلال والاعتداء الجنسيين. وفي ما يتعلق بالمساءلة المالية للموظفين المدنيين، يمكن أن تكون العقوبة بشأن الحالات الموثقة للاعتداء الجنسي هي الفصل من العمل والغرامة. ويعتزم الأمين العام بعد أن يجري مشاورات تشمل ممثلي الموظفين، أن يقرر في النظام الإداري للموظفين أن من يتم فصلهم من العمل من الموظفين، بسبب التورط في حالات موثقة للاستغلال والاعتداء الجنسيين، لن يُدفع لهم الرصيد المقابل للإجازات السنوية غير المستخدمة، وأن تعلق مدفوعات للبلدان المساهمة بقوات أو بأفراد شرطة لها علاقة بفرد يشتبه في ارتكابه الاستغلال والاعتداء الجنسيين بناء على أدلة موثقة. وتُسدد المدفوعات المعلقة إلى الدولة العضو، إذا لم يتم التثبُّت من الادعاءات بعد إجراء التحقيق.

٥٧ - وفي ما يتعلق بالإجراءات التصحيحية في التصدي للاستغلال والاعتداء الجنسيين، سيقوم الأمين العام بإعادة النظر في الاقتراح الداعي إلى إنشاء صندوق استئماني لدعم توفير الخدمات، بما في ذلك المساعدة النفسية، والرعاية الطبية وإمكانية الحصول على المساعدة القانونية، للضحايا والأطفال الذين يولدون نتيجة هذا الاعتداء من جانب أفراد الأمم المتحدة.

٥٨ - وبالإضافة إلى التدابير المقترحة المنبثقة عن الاجتماع الرفيع المستوى لكبار الموظفين، يتضمن التقرير معلومات مستكملة عن الإجراءات المتخذة في عام ٢٠١٤ لمعالجة الاستغلال والاعتداء الجنسيين.

٥٩ - ويلتزم الأمين العام بسياسة عدم التسامح مطلقا مع الاستغلال والاعتداء الجنسيين. ويلزم بذل جهود متواصلة لمنع هذه الأفعال من قِبَل موظفي الأمم المتحدة، فهي تضر بالسكان الذين تريد الأمم المتحدة حمايتهم، كما تضر بسمعة المنظمة وتقوض مصداقيتها. وعندما تحدث مثل تلك الأفعال يجب إخضاع المسؤولين عنها للمساءلة، وتقديم الدعم إلى الضحايا. كما يلتزم الأمين العام باتخاذ الإجراءات الواردة في التقرير لتحسين الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين.

٦٠ - السيدة لابوانت (وكيلة الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية): قالت وهي تعرض تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن أنشطته المتعلقة بعمليات حفظ السلام للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (A/69/308 (Part II))، إن قرار الجمعية العامة ٢٥٣/٦٩ يسمح لمكتب خدمات الرقابة الداخلية بنشر تقارير المراجعة الداخلية للحسابات والتقييم بصورة مستمرة، مما يعزز الشفافية والمساءلة من خلال توفير نظرة متعمقة للدول الأعضاء وعامة الجمهور عن عمليات الأمانة العامة.

٦١ - ويوفر التقرير لمحة عامة عن عمل شعبة المراجعة الداخلية للحسابات، وشعبة التحقيقات، وشعبة التفتيش والتقييم التابعة للمكتب. وقد أصدر المكتب ١٩١ تقريرا من تقارير المراقبة في ما يتعلق بعمليات حفظ السلام، في عام ٢٠١٤، ويشمل ذلك ٤٩٥ توصية، صُنف ٤٦ منها باعتبارها بالغة الأهمية للمنظمة.

٦٢ - وقد حققت شعبة المراجعة الداخلية للحسابات زيادة كبيرة في استخدام عمليات مراجعة الحسابات المواضيعية من أجل تحديد مواطن القوة والضعف في عمليات السلام برمتها. وفي عام ٢٠١٤، اكتملت مراجعة حسابات العمليات الجوية وهيئات الاستعراض المركزية الميدانية وعملية اختيار الموظفين في بعثات ميدانية مختارة، وعمليات مراقبة الحركة، وإدارة استحقاقات ومزايا الأفراد النظاميين. وقد أبرز هذا النهج الحاجة إلى إجراء استعراضات شاملة للسياسات، وتغييرات إجرائية، وتبادل للمعلومات بين البعثات.

٦٣ - وأضافت أنه إلى جانب إصدار ١١٥ تقريرا في شعبة التحقيقات، انصب التركيز على وضع الصيغة النهائية لعملية إعادة هيكلة الشعبة، بما في ذلك شغل وظائف محققين في المكاتب الميدانية. وعلاوة على ذلك، بُذلت جهود كبيرة لوضع استراتيجية لتدريب وتوفير التدريب للمحققين وتشكيل أفرقة تُعيَّن من خارج مكتب خدمات الرقابة الداخلية للتحقيق في السلوك المحظور.

٦٤ - ونفذت شعبة التفتيش والتقييم خطة عمل على غرار خطة العمل الشاملة القائمة على تقييم المخاطر التي بدأت عام ٢٠١٣. وحددت العملية ٥٣ من مواضيع حفظ السلام القائمة بذاتها، بما في ذلك مواضيع شاملة، من أجل تقييمها. وشمل نشاط الشعبة التقرير المتعلق بتقييم تنفيذ ونتائج الولايات الخاصة بحماية المدنيين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/68/787) الذي خلص إلى أنه وإن كان يبدو أن الجهود المبذولة لمنع آثار النزاع والتخفيف منها تحقق نتائج، إلا أن عمليات حفظ السلام كثيرا ما تفتقر إلى القدرة والاستعداد اللازمين للتدخل الفعلي لحماية المدنيين المعرضين لهجمات.

٦٥ - وأردفت قائلة إن الادعاءات المتعلقة بالاستغلال والاعتداء الجنسيين لا تزال تشوّه سُمعة جهود حفظ السلام. كما يساورها قلق أشد بشأن حجم النقص في الإبلاغ منه بشأن مستوى الحوادث المبلَّغ عنها. وما دام الضحايا لا يتمكنون من الوصول إلى آليات تلقي الشكاوى من المجتمعات المحلية، والحصول على المساعدة، فلن ينظر بمصداقية إلى تنفيذ سياسة الأمين العام المتمثلة في عدم التسامح إطلاقا في هذا الصدد.

٦٦ - واستمرت قائلة إنه في ما يتعلق بالموظفين، تستمر الجهود الرامية إلى معالجة مسألة معدلات الشغور في مكتب خدمات الرقابة الداخلية برمته، من خلال تعزيز استراتيجيات التوظيف، وزيادة استخدام قوائم المرشحين لاختيار الموظفين. وقد بلغت معدلات الشغور في مكتب خدمات الرقابة الداخلية في نهاية نيسان/أبريل ٢٠١٥

ما نسبته ١٥ في المائة إجمالا، و ٢٠ في المائة في ما يتعلق بحفظ السلام. وسيستمر تحسن معدلات الشغور لدى الانتهاء من إجراءات الالتحاق بالعمل للمرشحين المختارين، ولا سيما في شعبة التحقيقات.

٦٧ - السيد رويس ماسيو (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال في معرض تقديمه لتقرير اللجنة الاستشارية بشأن القضايا الشاملة المتعلقة بعمليات حفظ السلام (A/69/839)، والذي شمل ملاحظات وتوصيات تتناول تقرير الأمين العام بشأن التدابير الخاصة المتعلقة بتوفير الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين (A/68/779)، إن الجمعية العامة قررت في دورتها الثامنة والستين إرجاء النظر في العديد من التقارير المتعلقة بالمسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام، بما في ذلك التقرير السابق للجنة الاستشارية (A/68/782). وعليه، لا تزال جميع الملاحظات والتوصيات التي قدمتها اللجنة الاستشارية في ذلك التقرير قائمة ورهنا بنظر الجمعية العامة. ولذا قررت اللجنة الاستشارية أن تركز في تقريرها الحالي على أربعة مواضيع فقط تتعلق بالنواحي الإدارية والتنظيمية لميزانيات حفظ السلام، والتي شهدت في رأيها، تطورات جديدة هامة في السنة السابقة.

٦٨ - وفي ما يتعلق بشكل ومضمون التقرير الاستعراضي السنوي للأمين العام، ترى اللجنة الاستشارية أن التقرير يمكنه القيام بدور مهم في توفير المعلومات المتعلقة بالتوجه الاستراتيجي لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وبشأن استخدام الموارد بكفاءة وفعالية؛ إلا أن التقارير الأخيرة لم تعد تصلح لهذا الغرض. ولذا توصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم تقارير مبسطة تركز على التطورات الجديدة والتغييرات الحاصلة والتحديات الإدارية التي تواجهها عمليات حفظ السلام المختلفة، وتُبرز بوضوح ما يقتضي اتخاذ قرارات من جانب الجمعية العامة.

٦٩ - وفي ما يتعلق بالموضوع الأول الذي تناولته اللجنة في تقريرها - تخطيط، وميزنة، عمليات حفظ السلام وإدارتها المالية - علّقت اللجنة الاستشارية على نطاق إعادة توزيع الأموال بين فئات وأوجه الإنفاق في الفترة ٢٠١٣/٢٠١٤، وسلطت الضوء على المخاطر التي تواجه فعالية الانضباط والمراقبة المالية. وأوصت اللجنة الاستشارية بأنه، في ضوء تنفيذ نظام أوموجا مؤخرا، والذي سيسمح بإصدار معلومات مالية في أنسب وقت، يتعين أن يقدم إليها الأمين العام معلومات مستكملة خطية عن طبيعة ومدى إعادة توزيع مخصصات ميزانية عمليات حفظ السلام كل ٦ أشهر.

٧٠ - وأعربت اللجنة الاستشارية عن تحفظات بشأن مقترحات تقاسم التكاليف الواردة في تقرير الأمين العام بشأن الاستعراض العام المتعلق بمبادرة سلسلة الإمدادات والتطبيقات التي وضعها مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي ستُنشر ميدانيا. وفي ما يتعلق بتكاليف التطبيقات المتصلة بالإعداد والتجريب والاختبار، أوصت اللجنة الاستشارية بأن تدرج التكاليف في الاحتياجات من الموارد لحساب الدعم، بدلا من إدراجها في ميزانية كل بعثة على حدة. كذلك، نظرا إلى الطابع الأوّلي لمبادرة إدارة سلسلة الإمدادات والافتقار إلى تفاصيل بشأن إعدادها، توصي اللجنة الاستشارية بحذف المقترح المتعلق بالاحتياجات والبالغ قدرها ٤ ملايين دولار من مقترحات ميزانية كل بعثة على حدة.

٧١ - ودرست اللجنة الاستشارية أيضا افتراضات عامة أخرى تتعلق بالتخطيط والميزنة، من قبيل تطبيق معدلات الشغور، واستخدام دليل التكاليف والنسب القياسية، والافتراضات المتعلقة بالسفر في مهام رسمية، على أن ترد

الآثار المحددة المترتبة على الميزانية في تقاريرها عن ميزانية كل بعثة على حدة.

٧٢ - ومضى قائلا إن الموضوع الثاني الذي نوقش في تقرير اللجنة الاستشارية هو التحسينات في الإدارة والمكاسب المتعلقة بالكفاءة التي أُبلغ عنها. ولا تزال لدى اللجنة الاستشارية تحفظات بشأن تطبيق تكلفة الفرد الواحد من أفراد القوات النظامية التابعة للأمم المتحدة باعتباره مؤشرا مفيدا عن مدى تحقيق الكفاءة في حفظ السلام، وأشار إلى رأيها بضرورة تحسين عرض الغايات المتعلقة بالكفاءة وتحديدها كمّيا كلما أمكن ذلك.

٧٣ - وأردف قائلا إنه في ما يتعلق بالموارد المخصصة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات تُعرب اللجنة الاستشارية عن القلق إزاء الملاحظات التي أبداها مجلس مراجعي الحسابات في ما يتعلق باستخدام أصول وموارد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في عمليات حفظ السلام. وقد وجَّه المجلس النقد بصفة خاصة لممارسات الميزنة، ووضع المعايير لمختلف منتجات وخدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والاحتياجات من الموظفين، وبشأن أوجه القصور في أمن موارد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وأمن البيانات. وتوصي اللجنة الاستشارية بضرورة أن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام تقديم خطة عمل مفصلة لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات. وشددت اللجنة أيضا على أهمية الحصول على صورة شاملة لجميع الاحتياجات المطلوبة من الموارد لأنشطة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في عمليات حفظ السلام، إلى جانب المزيد من الشفافية في ما يتعلق بخدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المقدمة على الصعيد الإقليمي أو من قِبَل قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، فضلا عن توفير الشفافية فيما يتعلق بالمحاسبة والإبلاغ عن التكاليف.

٧٤ - واستطرد قائلا إن الموضوع الرابع الذي بحثه التقرير هو العمليات الجوية. وستتيح النتائج التي خلص إليها مجلس مراجعي الحسابات في مراجعته الأخيرة لعمليات حفظ السلام، إلى جانب ملاحظات اللجنة الاستشارية، فرصة مهمة للمنظمة لتحسين كفاءة وفعالية العمليات الجوية. وينبغي إجراء المزيد من التحليل لمعدلات الاستفادة من الأصول الجوية في البعثات لتحديد أمثل حجم وتشكيل للأسطول عموما. وسيؤدي التنفيذ الكامل لنظام إدارة معلومات النقل الجوي أن يؤدي إلى تحسين إدارة العمليات الجوية.

٧٥ - وانتقل إلى التدابير الخاصة لتوفير الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين، فأكد مجددا أن من غير المقبول أن تكون هناك ولو حالة واحدة من هذا القبيل. ولئن كانت اللجنة الاستشارية تلاحظ أن عدد الادعاءات الواردة في عام ٢٠١٤ في ما يتعلق بعمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة هو أقل عدد مسجل منذ بدء التدابير الخاصة لأول مرة في عام ٢٠٠٣، إلا أنها لا تزال يساورها القلق بشأن استمرار وجود حالات تتصل بأفظع أشكال الاستغلال والاعتداء الجنسيين وارتفاع عدد الادعاءات المتعلقة ببعض بعثات حفظ السلام.

٧٦ - وتُقر اللجنة الاستشارية بأن التدابير التي اتخذها الأمين العام لتعزيز تصدي المنظمة للاعتداء الجنسي تُظهر تصميما أكثر. وينبغي أن يتضمن التقرير المقبل للأمين العام معلومات بشأن تنفيذ تلك التدابير، ولا سيما تلك التي تقتضي اتخاذ إجراءات من جانب الجمعية العامة. وتلزم المشاركة المستمرة والاستباقية والواضحة من جانب كبار المديرين في المقر وفي الميدان لكي يتم رصد وتعزيز سياسة عدم التسامح بصورة سليمة.

٧٧ - وقال في معرض تقديمه لتقرير اللجنة الاستشارية بشأن التقرير المرحلي السنوي الخامس عن تنفيذ

الاستراتيجية العالمية للدعم الميداني (A/69/874)، إن اللجنة الاستشارية قدمت ملاحظات وتوصيات بشأن عدد كبير من القضايا، سواء ذات الطابع العام أو بشأن فرادى الركائز الاستراتيجية، نظرا لأن هذا التقرير هو التقرير المرحلي النهائي. وطوال فترة تنفيذ استراتيجية الدعم الميداني على الصعيد العالمي البالغة خمس سنوات، شاركت الأمانة العامة في التنفيذ المتزامن لعدد من مبادرات التحول والتغيير في أساليب العمل الإدارية الرئيسية المترابطة والتي يدعم بعضها، من قبيل المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وأوموجا، وسلسلة من الإصلاحات الإدارية للموارد البشرية. وتشمل المقترحات الأحدث عهدا أو المقبلة والمتعلقة بالدعم وإنجاز الخدمات اعتماد استراتيجية لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأمم المتحدة، ومقترحات تتعلق بنموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي. ونظرا لأن معظم مبادرات الإصلاح الجارية تطبق على نطاق الأمانة العامة، تشدد اللجنة الاستشارية على ضرورة اتباع نهج شامل والتنسيق على نحو وثيق للتأكد من تنفيذها بطريقة تعزز وتضاعف مزايا كل منها، وتؤدي إلى تجنب أي ازدواجية أو هدر في استخدام الموارد، أو تجزئة للقدرات.

٧٨ - وفي ما يتعلق بفرادى ركائز الاستراتيجية العالمية للدعم الميداني، ترى اللجنة الاستشارية أن نموذج التمويل الموحد، المطبق في بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، يفتقر في كلتيهما للمرونة الكافية من أجل التكيف مع الظروف الخاصة ببدء تشغيل البعثة أو مراعاة الاحتياجات المعروفة في وقت إعداد مقترحات الميزانية. ولم تتحقق في أي من الحالتين الأهداف الرئيسية لتوحيد نموذج التمويل - وهي تقديم الميزانية في غضون ما بين ٣٠ إلى ٩٠ يوما من بدء البعثة، وخفض عدد الطلبات المقدمة للحصول على ترتيبات تمويل مؤقتة.

٧٩ - ولم يُطبق نموذج التمويل الموحد على بدء تشغيل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى. وقد أُبلغت اللجنة الاستشارية أن الاحتياجات من الموارد قُدرت على أساس جداول نشر الأفراد والطائرات وأن التكاليف الأساسية وأسعار الوحدات استندت إلى أنماط الإنفاق والنشر في البعثات التي بدأ تشغيلها مؤخرا، على غرار تلك المطبقة في إطار نموذج التمويل الموحد. ويمكن أن يشكل هذا النهج الذي سمح بتقديم ميزانية بدء تشغيل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، في الوقت المناسب، وطُبق في إطار عملية الميزانية القائمة التي أُعدت بواسطتها ونُظر فيها واعتُمدت ميزانيات عمليات حفظ السلام، حلا أكثر مرونة وملائمة من نموذج التمويل الموحد. ورغم أنه ينبغي أن تستمر الجهود لتحليل وتوحيد معايير التكلفة، ترى اللجنة الاستشارية أنه ما من حاجة إلى مواصلة تطوير نموذج التمويل الموحد.

٨٠ - ومضى قائلا إن الخبرة المكتسبة حتى الآن من توفير الخدمات المشتركة اتسمت بأنها إيجابية وتحبذ اللجنة الاستشارية تطبيقها على البعثات الميدانية الأخرى. وفي هذا الصدد، تشدد اللجنة الاستشارية على ضرورة ضمان إدراج الدروس المستفادة خلال تنفيذ استراتيجية الدعم الميداني العالمية في المقترحات المتعلقة بالنموذج الجديد لتقديم الخدمات على الصعيد العالمي. ومن المهم أيضا وضع معايير جلية لتحديد أفضل موقع يمكن تقديم خدمات الدعم منه، ووضع منهجية فعالة لتقييم مزايا وعيوب نقل تلك المهام إلى مركز الخدمات المشتركة.

٨١ - وقد أُبلغت اللجنة الاستشارية أن الأمين العام سيلتمس توجيها من الجمعية العامة بشأن الخيارات المقترحة المتعلقة بإيجاد مركز خدمات ثانٍ. وتوصي اللجنة

الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم في تقريره المقبل بشأن نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي، لمحة شاملة عن الاحتياجات العامة المتعلقة بتقديم الخدمات، بما في ذلك في مجال حفظ السلام. وتوصي اللجنة الاستشارية كذلك بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام الاستفادة من الخبرة المحققة حتى الآن من توفير الخدمات المشتركة.

٨٢ - ومع التسليم بأن اقتراح الأمين العام بتقديم ميزانية منفصلة وإنشاء حساب مستقل لتمويل مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي، أوغندا، قد يؤدي إلى تحسين الإشراف على موارد المركز، ترى اللجنة الاستشارية أن الاقتراح بحاجة إلى مزيد من الصقل، ولاسيما في ما يتعلق بإعداد مقترحات تفصيلية بشأن نموذج التمويل المرن. وإلى أن يتم تقديم اقتراح بشأن نموذج التمويل المرن، توصي اللجنة الاستشارية بعدم إنشاء حساب خاص لتمويل مركز الخدمات الإقليمي.

٨٣ - وعرض تقرير اللجنة الاستشارية بشأن أداء الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/ يونيه ٢٠١٤ والميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا (A/69/839/Add.9)، فقال إن توصيات اللجنة الاستشارية سوف تستتبع إجراء تخفيض قدره ٥٥٨ ٢٨٥ ٣ دولار في الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. وتوصي اللجنة الاستشارية بعدم الموافقة على اثنين من وظائف الخدمات العامة الوطنية الأربع المقترحة لوحدة التحقق من الجهات المرجعية، ووظيفتين من الوظائف الست المقترحة لمركز خدمات المعلومات الجغرافية المكانية. كما توصي اللجنة الاستشارية أيضا بإجراء عدد من التخفيضات في إطار التكاليف التشغيلية.

٨٤ - السيدة لينغنفيلدر (جنوب أفريقيا): تكلمت باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فأثنت على الرجال والنساء الذين خدموا في بعثات حفظ السلام لما أبدوه من مستوى عالٍ من الالتزام، والروح المهنية والشجاعة، وخاصة من بذلوا حياتهم في خدمة البشرية، بمن فيهم اثنان من حفظة السلام التنزانيين قتلا في حادث وقع في جمهورية الكونغو الديمقراطية في ٥ أيار/مايو ٢٠١٥.

٨٥ - وأضافت قائلة إنه عند النظر في المسائل الشاملة يجب أن تأخذ اللجنة في الاعتبار التقييم الشامل لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام الذي يجريه حاليا الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام، والذي سينظر في جملة أمور في التحديات التنظيمية والإدارية والمالية التي تواجهها البعثات. وينبغي اتباع نهج عملي في معالجة هذه التحديات، على أن يوضع في الاعتبار أنه قد يكون من الضروري إجراء تحليل أشمل عند تقديم تقرير الفريق إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين. وفي غضون ذلك، سيلتمس الفريق إيضاحات بشأن عمل الفريق الرفيع المستوى للتأكد من أن النتائج التي يتوصل إليها ستكون متعلقة بمبادرات حفظ السلام الأخرى. وسيعرض على الجمعية العامة أيضا في دورتها السبعين، اقتراح الأمين العام بإنشاء نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي، والتقرير المفصل بشأن تنفيذ استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي اعتُمدت مؤخرا. ولذا ينبغي أن تركز المناقشات التي ستجري في الجزء الثاني من الدورة التاسعة والستين المستأنفة على المسائل التي لا يتوقع أن تطرأ بشأنها تغيرات رئيسية بالنسبة للفترة ٢٠١٦، بغية تمكين اللجنة من التركيز على الجوانب الأخرى من المسائل الشاملة واعتماد مشروع قرار.

٨٦ - ومضت قائلة إن الفريق سيركز على ضمان تخصيص الموارد اللازمة لكفالة سلامة وأمن حفظة السلام في بيئات

أمنية متزايدة التحديات، حيث يواجهون تهديدات متباينة، وسيستفسر عن الخطوات التي اتُخذت لتنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٠٨٦ (٢٠١٣). وسيركز أيضا على ضمان استناد إعداد الميزانية واعتمادها إلى ولايات البعثة، والحالة الحقيقية على أرض الواقع، عوضا عن إجراء تخفيضات تعسفية شاملة، وضمان إخضاع إعداد الميزانية للشفافية والاتساق، ولا سيما في ما يتعلق باستخدام المركبات الجوية غير المأهولة، وما يتصل بذلك من ترتيبات متعلقة بالميزانية.

٨٧ - وأردفت قائلة إن المجالات الهامة الأخرى تشمل تنفيذ استراتيجية الدعم الميداني العالمية وخطط ما بعد الاستراتيجية، فضلا عن مشاريع التحول في أساليب العمل الرئيسية الأخرى مثل المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وأوموجا، والاقتراح الداعي إلى تعديل ترتيبات تمويل مركز الخدمات الإقليمي؛ وتنفيذ المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية في مجال التعاون بين البعثات والآليات ذات الصلة، للتأكد من عدم انتهاكها للقواعد التي اعتمدتها الجمعية العامة، وتحديدا حظر الاقتراض المتبادل بين البعثات العاملة؛ والصعوبات المنهجية التي لم تحل بعد وتواجهها البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة، بما في ذلك تقص التمثيل في الأمانة العامة والعناصر المدنية للبعثة، والمسائل المتعلقة بتسوية مطالبات تعويضات الوفاة والعجز في الموعد المحدد، فضلا عن الرسوم المستحقة للبلدان المساهمة بقوات والمتصلة بالمعدات المملوكة للوحدات.

٨٨ - واستطردت قائلة إن من الضروري الاسترشاد في إعداد الميزانية واعتمادها بالمبدأ الذي مفاده أن لكل بعثة من بعثات حفظ السلام ولايتها ومهامها، وأنها تواجه تحديات خاصة بها في بيئة فريدة من نوعها. ولا تزال المجموعة تشعر بالقلق العميق إزاء الاتجاه المتزايد لإجراء تخفيضات تعسفية في الميزانية، تشكلها الضرورات المالية، والحاجة إلى موارد إضافية في بعثات حفظ السلام الأخرى، أو هدف عام تعسفي لنفقات حفظ السلام، مع تجاهل صارخ للاحتياجات المحددة للبعثات. ومما يستدعي القلق الشديد أيضا انتهاج ما يسمى بتدابير الكفاءة على حساب القدرات التشغيلية والسلامة والأمن لحفظة السلام.

٨٩ - واسترسلت قائلة إنه وإن كان الفريق يدرك الصعوبات السياسية والأمنية التي تواجه الاستجابة للأزمات في الوقت المناسب، ويرحب بالجهود التي يبذلها الأمين العام في هذا الصدد، إلا أنه لا ينبغي استخدام التحديات الجديدة كمبرر لمخالفة قرارات الجمعية العامة ومبادئ وإجراءات الميزنة.

٩٠ - وقالت إن الفريق يتفق مع اللجنة الاستشارية على أن التقارير الأخيرة للأمين العام بشأن الاستعراض العام لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام تفتقر إلى التركيز والدقة. ولا يتضح من التقارير الموعد الذي سيطلب فيه من الدول الأعضاء اتخاذ إجراءات أو توجيهات محددة. وينبغي تناول هذه المسألة في التقرير الاستعراضي المقبل.

٩١ - وذكرت أن الفريق يقر بالفوائد الناشئة في بعض الظروف عن التعاون في ما بين البعثات، لكنه يشير إلى أنه وفقا للحظر الذي فرضته الجمعية العامة على الاقتراض الداخلي في ما بين البعثات العاملة، لا ينبغي أن يحدث هذا التعاون على حساب استقلالية ميزانيات البعثات والشفافية في عملية الميزانية.

٩٢ - ونوهت إلى أن البلدان المساهمة بقوات قدمت إسهاما قيما في صون السلم والأمن الدوليين وقدمت تضحيات كبيرة في ظل ظروف قاسية ومعقدة وخطيرة. وينبغي أن يتشاور الأمين العام بصورة وثيقة مع البلدان المساهمة بقوات بشأن جميع المسائل المتصلة بعمليات حفظ السلام. وقد خلص الفريق إلى أنه يتعذر فهم الافتقار المستمر

إلى التحسن في تمثيل البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة في الأمانة العامة، ولا سيما على مستوى كبار الموظفين، رغم النداءات المتكررة من الجمعية العامة إلى الأمين العام بأن يكفل التمثيل المناسب في جميع الإدارات ذات الصلة، وخاصة في إدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة الدعم الميداني، بما يتماشى مع المساهمات في عمليات حفظ السلام. وتود المجموعة أن تعرف الخطوات التي اتُخذت في هذا الصدد.

٩٣ - وذكرت أن الفريق يُعرب عن الأسف لأن مكتب خدمات الرقابة الداخلية يُجري تقييمات تتجاوز ولايته، وسيواصل الفريق المطالبة بتجاهل تقرير المكتب المتعلق بتقييم تنفيذ ولايات حماية المدنيين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام ونتائجها (A/68/787).

٩٤ - وأشارت إلى أن مجموعة الـ ٧٧ والصين تعلق أهمية كبيرة على كل من العسكريين والمدنيين في ولايات عمليات حفظ السلام. وقد أصبحت ولايات حفظ السلام أكثر تعقيدا، واتسع نطاقها، وتعددت أبعادها في السنوات الأخيرة، وتجاوزت أهدافها كثيرا مجرد حفظ السلام. وقد ولّى ذلك الزمن الذي كانت فيه مزايا ولايات حفظ السلام المتعددة الأبعاد موضع تساؤل. وستكون هناك انتكاسة مريعة إذا أسفر الضغط للحد من النفقات في سياق التحديات الجديدة والناشئة التي يواجهها السلام والأمن الدوليين عن العودة إلى انتشار الحلول العسكرية التي تتجاهل الحاجة إلى بناء السلام بصورة موازية وفعالة.

٩٥ - وأعربت عن ترحيب المجموعة بالتفاعل بين بعثات حفظ السلام ولجنة بناء السلام، وتدعو إلى تعزيز هذه العلاقة. ويؤدي المساس بقدرة البعثات على الاضطلاع بأنشطة مدنية فنية متوقعة في الولايات إلى تقويض الاستراتيجيات القائمة ويُعد بمثابة وصفة لوجود عسكري طويل الأمد. وتلاحظ المجموعة أن بعثات حفظ السلام أجرت استعراضا لملاك الموظفين، ولحق عنصرها المدني تخفيض كبير بالفعل، وتحذر المجموعة من مغبة تفسير ولاية استعراض ملاك الموظفين على أنه وسيلة لزيادة خفض التكاليف.

٩٦ - وقالت إن المجموعة تشعر بالأسف لأنه بالرغم من الدور الحاسم الذي تؤديه المشاريع السريعة الأثر في تعزيز الصلة بين البعثات والسكان المحليين، وفي تحقيق أهداف البعثة، لم تتجنب اللجنة المناقشات الضئيلة الأهمية المتعلقة بالمخصصات الصغيرة لتلك الأنشطة. ولا يُعد الحد من موارد المشاريع السريعة الأثر من وفورات الكفاءة، بل هو عوضا عن ذلك، خفض تعسفي يعرض للخطر تنفيذ الولاية وسلامة موظفي الأمم المتحدة. وتؤكد المجموعة مجددا الدور البارز الأهمية الذي تؤديه المشاريع السريعة الأثر وتشدد على ضرورة ضمان توافر الأموال اللازمة لتنفيذها فورا أثناء جميع مراحل البعثات.

٩٧ - وأخيرا، قالت إن المجموعة تشعر بالقلق من تقارير وسائط الإعلام في الآونة الأخيرة بشأن الاعتداء الجنسي على الأطفال من قِبَل أفراد حفظة السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى وتتفق مع اللجنة الاستشارية في ما يتعلق بالتدابير الخاصة للحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين. وفي حين تلاحظ المجموعة أن عدد الادعاءات الواردة في عام ٢٠١٤ في ما يتعلق ببعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة هو أدنى عدد مسجل منذ وضع التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين. تشدد على أنه لا ينبغي القبول حتى ولو بحالة واحدة موثقة من حالات الاعتداء الجنسي. ويجب أن تستمر الجهود المبذولة لخفض عدد تلك الحالات ولا سيما التي تنطوي على أفظع أشكال الاعتداء الجنسي، وطول الوقت اللازم الذي يستغرقه التحقيق في تلك

الادعاءات من أجل تنفيذ سياسة عدم التسامح مطلقا بالكامل.

٩٨ - وانتقلت إلى الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا، فقالت إن المجموعة تعلق أهمية كبيرة على تشغيل قاعدة اللوجستيات بفعالية وكفاءة لدعم البعثات، وتود أن يتحسن أداؤها.

٩٩ - وتلاحظ المجموعة أن الميزانية البالغ قدرها ٦٨،٥ مليون دولار للفترة ٢٠١٤/٢٠١٣، بلغت نفقاتها ٦٨،٤٩ مليون دولار، مما يعكس تنفيذا كاملا. وتلاحظ المجموعة أيضا النفقات المتوقعة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٤، وستسعى للحصول على معلومات أكثر تفصيلا عن الفروق في الفئات المختلفة. وبالمثل، تلاحظ المجموعة الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥ بمبلغ ٧١،٧ مليون دولار والمعلومات المتعلقة بإعادة تنظيم القاعدة، فضلا عن التعليقات والملاحظات ذات الصلة التي أبداها مجلس مراجعي الحسابات واللجنة الاستشارية، بما في ذلك ما يتعلق منها بتنفيذ الاستراتيجية العالمية للدعم الميداني. وستنظر المجموعة بعناية في مقترحات الأمين العام، وخاصة الالتزامات المتعلقة بخدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والموارد البشرية، وقاعدة الأمم المتحدة للدعم في فالينسيا، إسبانيا.

١٠٠- السيد بريسوتي (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): تكلم أيضا باسم البلدان المرشحة للانضمام إلى الاتحاد الأوروبي وهي ألبانيا والجبل الأسود وصربيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وتركيا؛ وبلد عملية الاستقرار والانتساب البوسنة والهرسك؛ إضافة إلى أرمينيا وجورجيا وأوكرانيا، فقال إن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تؤيد بقوة حفظ السلام - وهي مهمة أساسية من مهام المنظمة ومن الأنشطة الرئيسية للأمم المتحدة — وتلتزم تلك الدول بضمان جعل مهمة الأمم المتحدة لحفظ السلام فعالة قدر الإمكان حرصا على صون السلم والأمن. وأضاف قائلا إن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تشارك بنشاط في عمليات حفظ السلام الصادر بشأنها تكليف من الأمم المتحدة، وتُسهم بقوات وبشرطة مدنية، وأفراد آخرين، وبالتمويل.

١٠١- وأردف قائلا إن تقرير الأمين العام بشأن الاستعراض العام يوفر أساسا قيِّما للتصدي للتحديات الناشئة في عمليات حفظ السلام. وبما أن اللجنة لم تتمكن من التوصل إلى توافق في الآراء بشأن قرار يتعلق بالمسائل الشاملة، على مدى السنتين الماضيتين، ينبغي للوفود أن تبني على الزخم الإيجابي وأن تتعاون في العمل من أجل تحقيق نتائج مثمرة أكبر في الدورة الحادية. وقال إن وفد بلده منفتح بشأن النُّهُج العملية، من قبيل التركيز على مجالات يمكن أن توافق عليها اللجنة، عوضا عن تلك التي تشير التجربة إلى أن اللجنة لم يمكنها الموافقة عليها.

١٠٢- واستطرد قائلا إن الميزانية التي اقترحها الأمين العام والبالغ قدرها ٨،٤٩ بليون دولار تمثل ارتفاعا آخر لم يسبق له مثيل. ونتيجة لذلك يلزم ضبط الميزنة بدقة تكفل وجود حاجة للموارد فعلا واستخدامها بفعالية وكفاءة قدر الإمكان. وسيقوم وفد بلده بالتدقيق في ميزانيات جميع بعثات حفظ السلام ومهام الدعم، مسترشدا بملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية ومجلس مراجعي الحسابات. كما سينظر بصورة جدية أيضا إلى التوصيات القيِّمة المقدمة من مكتب خدمات الرقابة الداخلية.

١٠٣- وأضاف قائلا إن تقييم اللجنة لاحتياجات حفظ السلام يفترض وجود فهم لاحتياجات الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة والموظفين المدنيين في البعثات والآثار المترتبة على ذلك في الميزانية المقترحة. ويُعد التدقيق بصورة أوثق في

العنصر المدني لحفظ السلام أساسيا؛ ويتطلع وفد بلده قُدُما إلى سماع المزيد عن نتائج الاستعراض الجاري لملاك الموظفين المدنيين.

١٠٤- وأردف قائلا إن من الضروري أيضا التدقيق في المستويات المقترحة للتكاليف التشغيلية. وهناك مجال للتحسين، وبخاصة في مجال النقل الجوي والتدريب وتكاليف السفر، والوقود، والخبراء الاستشاريين، وخطط التشييد، وإيصال حصص الإعاشة، وإدارة الأصول. وقال إن وفد بلده على استعداد لدراسة آثار تقلبات أسعار الصرف على ميزانيات البعثات. ويلمس وفد بلده أيضا قيمة في استكمال دليل التكاليف والنسب القياسية للمعدات، ليعكس التطورات الحاصلة في مجال التكنولوجيا ودورات حياة البعثات، وضمان سلامة الموظفين وأمنهم؛ ووضع خطط متعددة السنوات، ولا سيما في ما يتعلق بالتشييد؛ وتوسيع نطاق ولاية مكتب الشراكة الاستراتيجية لحفظ السلام. وقال إنه يتطلع قُدُما لمعرفة ما يتعلق بتنفيذ نظام أوموجا في البعثات، وأثره على إجراءات العمل والأداء العام.

١٠٥- ورحب بالجهود التي تبذلها الأمانة العامة لتحديد تدابير الكفاءة المستدامة، التي ينبغي أن تكون متميزة عن التخفيضات الناتجة عن التغييرات في الولاية، وقال إنه يتطلع إلى المزيد من الجهود المتسقة في جميع البعثات والمزيد من التوجيه الهادف المنبعث من المقر. وتعتبر إجراءات الميزنة الفعالة بالغة الأهمية من أجل وضع ميزانيات مستدامة قابلة للتنبؤ ويمكن تحمل تكاليفها. وأعرب عن الأسف لأن ممارسات الميزنة الحالية لم تعكس الوقت المناسبة مقررات مجلس الأمن المتعلقة بتخفيض القوام المأذون به لأفراد البعثات النظاميين.

١٠٦- وقال إن الاتحاد الأوروبي يؤكد مجددا دعمه الكامل للاستراتيجية العالمية للدعم الميداني. ومن المهم، مع اقتراب نهاية السنة الخامسة لتلك الاستراتيجية، تقييم التقدم المحرز والنظر في إمكانية إدماج وتوحيد عناصره. وفي هذا الصدد، لئن كان التقدم المحرز في عمليات مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي جديرا بالترحيب، إلا أنه ينبغي زيادة تحسين أدائه. ويرى وفد بلده أن ثمة قيمة لنموذج أعمال مركز تقديم الخدمات المشتركة الذي يوفر قدرة دعم للبعثات استنادا إلى نموذج إدارة مشترك.

١٠٧- ويشاطر الاتحاد الأوروبي الرأي الذي مفاده أنه لا يمكن القبول حتى ولو بحالة اعتداء جنسي واحدة. ولا يزال عدد الادعاءات المبلَّغ عنها مدعاة للقلق، وقال إنه يتطلع إلى سماع المزيد عن التحقيق في الادعاءات، وعن الإجراءات المتخذة لتحسين المنع.

١٠٨- السيد أونو (اليابان): أعرب عن تقدير حكومة بلده لجميع حفظة السلام العاملين في الميدان، وأعرب عن تعازيه لأسرتي حافظي السلام التزانيين اللذان قُتلا في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وقال إنه نظرا لأن اليابان بلد يسهم مساهمة مالية كبيرة، كما يُسهم بقوات على حد سواء، فإن وفد بلده يولي اهتماما دقيقا للظروف التي يعمل فيها حفظة السلام.

١٠٩- وأضاف قائلا إن وفد بلده مُني بخيبة الأمل لعدم صدور قرار بشأن المسائل الشاملة في العامين الماضيين. وينبغي أن تعمل الدول الأعضاء من أجل اعتماد القرار بتوافق الآراء في الجزء الحالي من الدورة المستأنفة. ويمكن استخدام بعض الأفكار لتحسين أساليب عمل اللجنة من أجل التوصل إلى توافق في الآراء في الوقت المناسب، بما في ذلك المناقشات المتعلقة بالمبادئ، عوضا عن مئات الفقرات التي لا يتوقع اعتمادها، وإجراء مفاوضات بشأن مجالات أكثر تركيزا مع توفير نصوص مبسطة.

١١٠- وأردف قائلا إنه في ما يتعلق بتقرير الأمين العام عن الاستعراض العام ينبغي أن تتخذ اللجنة نهجا عمليا من خلال إيلاء أولوية للقضايا والتركيز على التوصيات الجديدة للجنة الاستشارية، عوضا عن تكرار نفس الجدل الفلسفي الذي جرى في السنوات السابقة.

١١١- ومضى قائلا إن مستويات الميزانية ينبغي ألا تتجاوز احتياجات ولاية كل بعثة أو تقل عنها. وينبغي دراسة مستويات الاحتياجات من الموظفين المدنيين والتكاليف التشغيلية في ضوء الملاحظات والتوصيات المقدمة في تقرير الاستعراض العام والمقدمة من اللجنة الاستشارية. وفي ما يتعلق بالاحتياجات من الموظفين المدنيين التي تشكل زهاء ٢٤ في المائة من الميزانية المقترحة لحفظ السلام، يعرب وفد بلده عن التقدير للتطورات الحاصلة في الاستعراض الشامل لملاك الموظفين المدنيين الذي أُجري وفقا للقرار ٦٦/٢٦٤، في بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، وقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي ومركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي. ولضمان تحديد الحجم المناسب للبعثات، ينبغي للأمانة العامة معالجة الاستنتاجات التي يتوصل إليها الاستعراض، على النحو المحدد في التقرير الاستعراضي، بما في ذلك ضرورة إجراء استعراضات منتظمة للاحتياجات من الموظفين والاستعاضة عن الموظفين الدوليين بموظفين وطنيين.

١١٢- ومضى قائلا إن التكاليف التشغيلية تمثل حوالي ٣٤ في المائة من الميزانية المقترحة لعمليات حفظ السلام ويتابع وفد بلده عن كثب مختلف مبادرات الإصلاح الإدارية من قبيل نظام أوموجا والمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وإدارة سلسلة الإمدادات، والمعايير الجديدة لحصص الإعاشة، والنظام الإلكتروني لإدارة الوقود، وهي إما تسير في الاتجاه الصحيح، أو نُفذت الآن بالكامل. وينبغي أن يستخدم دليل التكاليف والنسب القياسية بصورة فعالة بغية تجنب المبالغة في تقدير الميزانية للتكاليف التشغيلية.

١١٣- وأعرب عن قلقه في ما يتعلق بالانضباط المالي، لأن إعادة توزيع الأموال بين فئات وأوجه الإنفاق تتم بصورة روتينية دون تقييم، وذكر أنه يتفق مع التوصيات المتعلقة بإعادة توزيع الأموال والمقدمة من مجلس مراجعي الحسابات ومن اللجنة الاستشارية. وينبغي أن تصدر الأمانة العامة توقعات للميزانية أكثر دقة وأن تضع حدودا عليا للميزانية لكل فئة أو وجه من وجوه الإنفاق. وأردف قائلا إنه يتفق مع اللجنة الاستشارية بشأن ضرورة تطبيق أحدث معدلات الصرف على مقترحات ميزانيات حفظ السلام لتفادي المبالغة في تقدير الميزانية. وينبغي تعديل الميزانية المقترحة لعمليات حفظ السلام وفقا لذلك وأن تبلَّغ الأرقام المنقحة إلى اللجنة.

١١٤- واستطرد قائلا إنه مع اقتراب اكتمال خمس سنوات على تنفيذ المرحلة الاستراتيجية العالمية للدعم الميداني، ينبغي تعميم المبادرة. وينبغي أن تُدرس بالتفصيل الوفورات الملموسة التي أُبلغ عنها والتي تبلغ قرابة ٤٢٥ مليون دولار التي تحققت على مدى دورات الميزانية الأربع وينبغي أن يقدم الأمين العام إلى اللجنة تقرير تقييم شامل بشأن التقدم المحرز في مجال الإنجازات المتعلقة بالغايات النهائية في إطار كل ركيزة.

١١٥- وقال إن وفد بلده لديه الكثير من الأسئلة بشأن المقترحات المتعلقة بالمركز الثاني للخدمات المشتركة، والميزانية المنفصلة لمركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي. وينبغي النظر في المقترحات في ضوء الدروس المستفادة من تنفيذ الاستراتيجية العالمية للدعم الميداني وتقييم الأداء الحالي لمركز الخدمات الإقليمي.

١١٦- واختتم قائلا إنه لا يمكن التسامح بشأن الاستغلال والاعتداء الجنسيين، ولا يمكن قبول ولو حالة واحدة موثقة. وقد اتخذ وفد بلده مبادرات مختلفة للتعاون مع الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع، وسيواصل الإسهام في تنفيذ سياسة عدم التسامح المطلق.

١١٧- السيد كاسترو كوردوبا (كوستاريكا): أشار إلى حدوث انخفاض طفيف في عدد الادعاءات المتعلقة بالاستغلال والاعتداء الجنسيين في عام ٢٠١٤. وقال إنه من المثير للقلق مع ذلك أن كثيرا من الحالات انطوت على أفظع أشكال الاعتداء الجنسي وتركزت في البعثات الأربع ذاتها على غرار السنوات السابقة. وقال إن نطاق العنف الجنسي في التراعات المسلحة أمر يدعو إلى الأسف. وهناك أمثلة عديدة على مر التاريخ استُخدم فيها الدين لتبرير الحروب السياسية والاقتصادية، ولكن القيود المفروضة على حقوق الإنسان للنساء والفتيات من جانب الجماعات المتطرفة وكون الحد من حقوقهن أصبح جانبا أساسيا من جوانب التراعات وأدى إلى ارتكاب أعمال إرهابية ضد النساء تحديدا، فإن هذا يدعو إلى القلق بوجه خاص. وبالرغم من أفضل الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة فمن غير المرجح أن يتم القضاء على تلك الجرائم في المستقبل القريب.

١١٨- وأعرب عن ترحيبه بجهود الأمين العام والمقترحات الرامية إلى تعزيز آليات منع الاعتداء الجنسي وإنفاذ حظر من هذا القبيل في النظام الإداري للموظفين من أجل تحسين المساءلة وتوفير استجابة أكثر فعالية، واتخاذ إجراءات تصحيحية وتنفيذ سياسة عدم التسامح المطلق. فتلك الأعمال البغيضة تنتهك حق السكان المحليين في الحماية؛ وثمة مسؤولية تقع على كل الجهات المعنية وهي - المنظمة، والدول المساهمة - ببذل مزيد من الجهود للقضاء على حالات الاستغلال والاعتداء الجنسيين في بعثات حفظ السلام ومعاقبة الجناة.

١١٩- واسترسل قائلا إن الأمم المتحدة في ما تقوم به من عمليات روتينية، بما في ذلك عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة، يقع عليها التزام باحترام حقوق الإنسان للفرد، وعليها واجب التحقيق بشكل كامل مع الجناة، بمن فيهم الذين في سلسلة القيادة، ووضع حد للإفلات من العقاب.

١٢٠- واختتم قائلا إنه يجب أن تتوفر لعمليات حفظ السلام الموارد المالية والبشرية الضرورية لحماية النساء والأطفال. وينبغي أن تعزز المنظمة والدول الأعضاء قدرتها على اتخاذ إجراءات المنع وذلك بالتعجيل بالتحقيقات، واتخاذ تدابير تأديبية وتقديم المساعدة إلى الضحايا على مستوى المكاتب المعنية. وفي معظم الحالات تكون الأمم المتحدة هي ومضة الأمل الأخيرة للمجتمعات المحلية والضحايا، ويجب ألا تخذلهم المنظمة. وأشار إلى أن ادعاءات الاستغلال والاعتداء الجنسيين تضر بمصداقية بعثات المنظمة لحفظ السلام وتعوق تنفيذ ولايات البعثات وتقوض مفهوم النزاهة.

١٢١- السيد غو جيجون (الصين): أعرب عن الأمل في أن يؤدي ذلك الاجتماع إلى توافق في الآراء بشأن المسائل الشاملة وقال إن المناقشات التي تجري في اللجنة يجب أن تأخذ في الاعتبار الاستعراض الاستراتيجي لجميع جوانب عمليات حفظ السلام، بما في ذلك المسائل الشاملة، التي يضطلع بها الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات حفظ السلام.

١٢٢- وأردف قائلا إن زيادة الموارد المالية لعمليات حفظ السلام ينبغي أن تقترن بتحسين الكفاءة في استخدامها. وفي حين يؤيد وفد بلده أي ميزانية تلزم لتنفيذ ولايات حفظ السلام، ويعارض أي تخفيضات لا مبرر لها في ميزانيات

البعثات، إلا أنه يساوره القلق لأن ميزانية حفظ السلام بلغت مستوى مرتفعا جديدا غير مسبوق. وينبغي أن تحسن الأمانة العامة إدارتها للميزانية والأصول وأداء الميزانية، لضمان استخدام الأموال المقدمة من الدول الأعضاء على أفضل وجه.

١٢٣- وقال إنه ينبغي سداد التكاليف للدول الأعضاء التي تقدم القوات ووحدات الشرطة المشكلة والمعدات المملوكة للوحدات في عمليات حفظ السلام على وجه السرعة وبالكامل. وأشار إلى أنه لدى عدد من عمليات حفظ السلام، أرصدة نقدية، ومع ذلك زادت بدرجة كبيرة، المبالغ المستحقة السداد للبلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة في عام ٢٠١٤ عن عام ٢٠١٣. ويؤدي تأخر المدفوعات إلى تشويه صورة المنظمة وهو أمر غير منصف لحفظة السلام، الذين يخاطرون بحياتهم في الميدان في ظل ظروف صعبة للغاية كما يقوض ذلك تطور عمليات حفظ السلام على المدى الطويل.

١٢٤ — وقال إنه مع قرب انتهاء مرحلة تنفيذ الاستراتيجية العالمية للدعم الميداني، ينبغي إيلاء النظر بصورة شاملة إلى مكتب الدعم اللوجستي ودعم عمليات حفظ السلام. وينبغي أن تُجري الأمانة العامة تقييما عاما لفعالية الاستراتيجية، ولا سيما في ما يتعلق بنشر عمليات حفظ السلام، والأمن ومدفوعات التعويض، من أجل استخلاص الدروس المستفادة وتنوير الجهود اللوجستية وجهود الدعم في المستقبل. وفي الخاتمة أثنى على جميع الأفراد الذين قدموا مساهمات كبيرة إلى عمليات حفظ السلام، بمن فيهم اثنين من حفظة السلام في بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، اللذين لقيا حتفهما، و ١٣ من حفظة السلام الذين أصيبوا بجروح في ٥ أيار/مايو ٢٠١٥. وقدم تعازيه إلى أسر أولئك الجنود وإلى حكومة جمهورية تترانيا المتحدة.

١٢٥- السيد كو جاي سن (جمهورية كوريا): قال إن حكومة بلده تؤيد بقوة عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وتُسهم بقوات وتمويل، وتلتزم بضمان الاضطلاع بتلك العمليات بولاياتها بفعالية وكفاءة قدرة الإمكان. وأضاف قائلا إن المستوى الإجمالي لميزانية حفظ السلام قد زاد زيادة كبيرة خلال السنوات الأخيرة، حيث وصل إلى مستوى مرتفع جديد هو ٨،٤٩ بليون دولار للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، وتساور وفد بلده الشكوك بشأن مدى استدامة ميزانية حفظ السلام في ضوء المناخ الحالي للقيود المالية، والصعوبات الاقتصادية المستمرة التي يواجهها كثير من المساهمين الماليين الرئيسيين. وينبغي النظر في مقترحات مبتكرة وعملية تعزز كفاءة عمليات حفظ السلام دون أن تؤثر سلبا على تنفيذ ولاياتها.

١٢٦- وأضاف قائلا إن الاستراتيجية العالمية للدعم الميداني ستنفذ بالكامل بنهاية حزيران/يونيه ٢٠١٥، مع تحقيق مكاسب ملموسة ناشئة عن زيادة الكفاءة تبلغ أكثر من ٤٠٠ مليون دولار. وينبغي أن يقوم الأمين العام بتسريع الجهود الرامية إلى تحسين الكفاءة باستخدام الآليات القائمة، مثل نماذج التمويل الموحدة، وتقديم الخدمات المشتركة، وإدارة سلسلة الإمدادات. ومن ناحية ثانية، ينبغي أن تدرس اللجنة الدروس المستفادة من الاستراتيجية العالمية للدعم الميداني، وأن تقيِّم أداء مركز الخدمات الإقليمي قبل النظر في الخطوة التالية، بما في ذلك إنشاء مركز ثانٍ للخدمات الإقليمية. وأشار إلى استحداث كثير من مبادرات الإدارة المبتكرة، من قبيل الوحدات الخاصة بالطيران، وحصص الإعاشة الجاهزة، وعقود الوقود، وأعرب عن الأمل في أن تواصل الأمانة العامة تلك الابتكارات التشغيلية.

١٢٧- واستطرد قائلا إن وفد بلده يشعر بالقلق إزاء النهج التصاعدي للميزنة. ويُعد الاستعراض الدوري لاحتياجات البعثة من الموظفين المدنيين وأنشطة البعثة، مهما: فنتائج تلك الاستعراضات ستساعد على تبسيط الموارد. كما يجب أن يؤخذ في الاعتبار أيضا أثر المؤشرات الاقتصادية من قبيل أسعار النفط وأسعار صرف العملات. وأعرب في الختام عن أمله في أن تتمكن اللجنة من العمل سويا من أجل اعتماد قرار فعال بشأن المسائل الشاملة نظرا لأنها لم تتمكن من ذلك على مدى السنتين الماضيتين.

١٢٨- السيد كونروي (الولايات المتحدة الأمريكية): أشاد بحفظة السلام الذين ضحوا بحياتهم.

١٢٩ -وقال إن حفظ السلام شهد إصلاحات كبيرة طوال العقد الماضي وعلى اللجنة أن تواصل الاستفادة من التقدم الحاصل وأن تعزز القدرات على تنفيذ الولايات. ولهذه الغاية، يتطلع وفد بلده إلى العمل بشكل وثيق وبناء مع جميع الوفود بشأن المسائل الشاملة من أجل التوصل إلى نتيجة إيجابية.

١٣٠- وأضاف قائلا إن الاستراتيجية العالمية للدعم الميداني قد أُدمجت في أعمال الأمانة العامة، وسيواصل وفد بلده دعم المبادرات التي تُتخذ كجزء من الاستراتيجية، بما في ذلك في إطار الركائز الأربع للإطار المالي وتوفير الموارد الاستراتيجية، والموارد البشرية، والخدمات المشتركة، وسلسلة الإمدادات، وتطبيق نظام الوحدات. وقد تم بالفعل تحقيق فوائد في مجال تقديم الخدمات بصورة أسرع وأبسط إلى العمليات الميدانية، وتعزيز الإشراف والمساءلة في ما يتعلق بالموارد، وسلامة الموظفين وتحسين جودة الحياة والحد من الأثر البيئي.

١٣١- وأردف قائلا إن حفظة السلام كثيرا ما يعملون في مناطق نائية وفي ظروف صعبة وفي ظل بنية أساسية محدودة. ولذا يجب أن يكون الدعم الميداني متسما بحلول ذات كفاءة وفعالية تأخذ تلك الظروف في الاعتبارات. واستنادا إلى الدروس المستفادة في ما يتعلق بمركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي، ومبادرات الخدمات المشتركة الأخرى التي تدعم حفظة السلام، سيستعرض وفد بلده بعناية اقتراح الأمين العام الداعي إلى إنشاء مركز ثان للخدمات المشتركة، بما يكفل تلبية احتياجات حفظ السلام.

١٣٢- واستطرد قائلا إنه على الرغم من حدوث انخفاض في عدد ادعاءات الاستغلال والاعتداء الجنسيين خلال العام السابق، لا يعكس هذا التطور الواعد القضية بالكامل. ويشاطر وفد بلده مشاعر القلق التي أعرب عنها مكتب خدمات الرقابة الداخلية في ما يتعلق بقصور الإبلاغ عن الحوادث. وفي حين اتخذت الدول الأعضاء والأمانة العامة خطوات لتعزيز تصدي المنظمة للاستغلال والاعتداء الجنسيين، في مجالات المنع، والإنفاذ، والإجراءات التصحيحية. ينبغي لجميع الأطراف المعنية بذل المزيد، بما في ذلك من خلال تعزيز مساءلة الدول الأعضاء.

١٣٣- واستمر قائلا إن وفد بلده يتفق مع اللجنة الاستشارية بأن من الضروري أن يقدم التقرير الاستعراضي السنوي معلومات بشأن التوجه الاستراتيجي لأعمال الأمم المتحدة في مجالي حفظ السلام واستخدام الموارد بكفاءة وفعالية. وسيساعد توفير تقرير استعراض مبسَّط يركز على التطورات الجديدة، والتغيرات في السياسة العامة والتحديات التي تواجه الإدارة على بلورة مناقشات اللجنة. واختتم قائلا إنه يسلِّم بمنجزات الأمين العام حتى الآن في إصلاح الممارسات الإدارية لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

١٣٤- السيد سانشيز اسكوي (كوبا): أشار إلى أنه عملا بقرار الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ باء، ووفقا للمادة ٩٧ من الميثاق، يؤذن لمكتب خدمات الرقابة الداخلية بإجراء رصد ومراجعة داخلية للحسابات ومهمة التفتيش والتقييم

والتحقيق في ما يتعلق بكفاءة وفعالية تنفيذ البرامج والولايات التشريعية للمنظمة فقط.

١٣٥- وبناء على ذلك يتساءل وفد بلده عن الأسباب المتعلقة بإعداد مكتب الرقابة الداخلية لتقرير ثانٍ عن مسألة مثيرة للخلاف وهي الولايات المتعلقة بحماية المدنيين (A/68/787). وربما كان من الأفضل إنفاق الموارد على جهود لملء الوظائف الشاغرة الكثيرة المتبقية في المكتب والتحقيق في الحالات المعلقة. وعلى الرغم من نبل الدعوة إلى توفير المزيد من الحماية للمدنيين، يتضمن التقرير أحكاما وتوصيات تتعلق بالقيمة مثيرة للجدل وتدعو للتساؤل.

١٣٦- ويجب على اللجنة الخامسة احترام ولايات واختصاصات هيئات الأمم المتحدة الأخرى وألا تقحم نفسها في قضية سياسية هي على نحو سليم، من اختصاص اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام واللجنة السياسية الخاصة ولجنة إنهاء الاستعمار. وأردف قائلا إن لدى وفد بلده تحفظات جدية تتعلق بتركيز تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية وتوصياته، ويشاطر بعض الآراء التي أعربت عنها إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني في المرفق الأول لهذا التقرير.

١٣٨- ومن ناحية ثانية، فإن الشاغل الرئيسي لوفد بلده هو أن التقرير يمثل محاولة لتوجيه حفظ السلام صوب ”المسؤولية عن توفير الحماية“. وينبغي أن يكون مفهوما أن وفد بلده سيرفض أي نهج من هذا القبيل.

١٣٩- ومضى قائلا إنه لا يوجد تعريف متفق عليه من جانب الجمعية العامة بشأن مفهوم المسؤولية عن توفير الحماية، ناهيك عن نطاقه المحتمل والمسائل الأساسية الأخرى التي ستحتاج إلى تعريف. ويجب أن يؤخذ في الاعتبار أن المسؤولية الرئيسية عن حماية السكان المدنيين تقع على عاتق السلطات الوطنية.

١٤٠- ذلك أن مفهوم المسؤولية عن توفير الحماية يقوض حياد الأمم المتحدة، بل وحماية السكان المدنيين بالفعل. وسيؤدي تطبيق المفهوم في سياق عمليات حفظ السلام إلى طمس الخط الذي يفصل بوضوح عملية حفظ السلام عن التدخل العسكري.

١٤١- واختتم قائلا إنه يجب ألا تُطرح جانبا المبادئ الجوهرية التي تستند إليها عمليات حفظ السلام. فيجب أن تكون عمليات حفظ السلام محايدة، وأن تجري بموافقة البلد المضيف، وألا تلجأ إلى استخدام القوة إلا في حالة الدفاع عن النفس.

البند ١٤٩ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي (A/69/611، A/69/611/Corr.1، A/69/740 وA/69/839/Add.16)

البند ١٥٢ من جدول الأعمال: تمويل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (تابع) (A/69/621، A/69/743، A/69/743/Corr.1 وA/69/839/Add.13)

البند ١٥٣ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص (A/69/587، A/69/741، A/69/839/Add.7 وA/69/839/Add.7/Corr.1)

البند ١٦٧ من جدول الأعمال: تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ١٨٦٣ (٢٠٠٩) (A/69/592، A/69/728 وA/69/839/Add.14)

١٤٢- السيد غوازو (مدير شعبة الحسابات): قال وهو يقدم تقرير أداء الميزانية عن الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ (A/69/611 وA/69/611/Corr.1) والميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (A/69/740) عن تمويل قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، أن الميزانية

المقترحة تبلغ ٢٧٩،٩ مليون دولار، بنقص يبلغ ١٢،٢ في المائة مقارنة بالفترة ٢٠١٤/٢٠١٥. ويُعزى الانخفاض في الاحتياجات بصورة رئيسية إلى تأخر نشر المراقبين العسكريين وأفراد الوحدات في الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. وتتوقع الاحتياجات المحددة للنفقات التشغيلية اكتمال جميع الأنشطة الرئيسية المتعلقة بإنشاء المعسكر واقتناء الأصول خلال الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥. وقد أخذت احتياجات الأفراد المدنيين في الاعتبار في الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ انخفاضا في الوظائف الوطنية ووظائف المتطوعين وزيادة في الوظائف الدولية.

١٤٣- وعرض تقرير أداء الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ A/69/621() والميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ A/69/743(و A/69/743/Corr.1) لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار فقال إن الميزانية المقترحة تبلغ ٤١٨،٢ مليون دولار، بما يمثل انخفاضا قدره ١٥،٣ في المائة مقارنة بميزانية الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥. ويُعزى الانخفاض في الاحتياجات بصورة رئيسية إلى انخفاض الوحدات العسكرية وضباط شرطة الأمم المتحدة. كما أن الانخفاض البالغ ١٤،٩ مليون دولار المرصود للموظفين المدنيين بصورة أساسية هو نتيجة انخفاض صافٍ لـ ٥٣ وظيفة دولية، و ٨٣ وظيفة وطنية و ٢٤ وظيفة من وظائف متطوعي الأمم المتحدة. وانخفضت التكاليف التشغيلية بمقدار ١٩،٨ مليون دولار، ويُعزى ذلك أساسا إلى تقليص برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وتكوين الأسطول الجوي.

١٤٤- وعرض تقرير أداء الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ (A/69/587) والميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (A/69/741) لقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص فقال إن الميزانية المقترحة تبلغ ٥٤،٤ مليون دولار وتمثل انخفاضا عاما بنسبة ٦،٣ في المائة مقارنة بميزانية الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥. ويُعزى الفرق أساسا إلى التغير في معامل تسوية مقر العمل والاستعانة بمصادر وطنية بالنسبة لأربع وظائف من فئة الخدمة الميدانية.

١٤٥- وعرض تقرير أداء الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ (A/69/592) والميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (A/69/728) لمكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، فقال إن اللجنة وافقت على سلطة التزام بمبلغ ٨ ملايين دولار في ١ أيار/مايو ٢٠١٤ للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤. وقد أنفقت البعثة ١،١ مليون دولار في إطار سلطة الالتزام، ويلزم هذا المبلغ الآن لتغطية الاعتمادات والاشتراكات. وتبلغ الميزانية المقترحة ما مقداره ٥٢٥،٤ مليون دولار، وتمثل زيادة بنسبة ٧،٢ في المائة مقارنة بميزانية الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥. وتُعزى الزيادة في الاحتياجات بصورة رئيسية إلى زيادة عدد المواقع التي قدم مكتب دعم البعثات الدعم لها حيث قدم الدعم إلى بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال،كما ترجع إلى زيادة الاحتياجات من المعدات المملوكة للوحدات والمعدات الرئيسية، والنشر المقترح لطائرتين إضافيتين يتعين تقاسمهما مع بعثة الأمم المتحدة في الصومال وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى.

١٤٦- السيد رويس ماسيو (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): استرعى الانتباه إلى الملاحظات والتوصيات الواردة في تقريري اللجنة الاستشارية والتي من شأنها أن تؤثر على مقترحات ميزانية البعثات المعروضة أمام اللجنة الخامسة، في ما يتعلق بتقسيم تكاليف التطبيقات التي وضعها مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومبادرة إدارة سلسلة الإمدادات، ومعدلات الشغور المطبقة في ما يتعلق بالوظائف في مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي، بما يتماشى مع تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الاستراتيجية

العالمية للدعم الميداني (A/69/874). وقد حددت اللجنة الاستشارية أيضا عددا من المسائل المتعلقة برحلات السفر المزمع القيام بها في الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، من قبيل السفريات المتعددة إلى نفس الوجهات أو الوجهات القريبة، وضرورة زيادة استخدام تقنيات وصلات الفيديو والتداول عن بُعد. وترى اللجنة الاستشارية ضرورة توحيد احتياجات السفر، كما ينبغي تخفيض عدد المسافرين، واستخدام وسائل بديلة للاتصالات. ولذا توصي بإجراء تخفيضات في الموارد المقترحة للسفر في مهام رسمية بالنسبة للبعثات.

١٤٧- وعرض تقرير اللجنة الاستشارية بشأن بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان (A/69/869/Add.16)، فقال إن توصيات اللجنة الاستشارية ستقتضي إجراء تخفيضات تبلغ ٢٠٠ ٥٤٤ ١ دولار في الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٥/ ٢٠١٦.

١٤٨- وعرض تقرير اللجنة الاستشارية عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (A/69/869/Add.13)، فقال إن توصيات اللجنة الاستشارية سوف تستتبع إجراء تخفيض قدره ٦٠٠ ٤٨٤ ٥ مليون دولار في الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦.

١٤٩- وعرض تقرير اللجنة الاستشارية بشأن قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص A/69/869/Add.7 و A/69/869/Add.7/Corr.1)، فقال إن توصيات اللجنة الاستشارية سوف تقتضي خفضا قدره ٦٠٠ ١٥٦ دولار في الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. وقد أحاطت اللجنة الاستشارية علما بنتائج تحليل التكاليف والفوائد الذي قارن تكلفة استئجار وشراء المركبات، وقدم توصيات في هذا الصدد.

١٥٠- وعرض تقرير اللجنة الاستشارية بشأن بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال (A/69/869/Add.14)، فقال إن توصيات اللجنة الاستشارية سوف تستتبع تخفيضا قدره ٤٠٠ ٠٣٦ ٨ دولار في الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦.

١٥١- وفي ما يتعلق بترتيبات تقاسم التكاليف في إطار النقل الجوي في ما بين مكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، وبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، توصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم معلومات أكثر تفصيلا في مقترحات الميزانية للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧.

١٥٢- السيد بامي (إثيوبيا): قال إنه منذ نشر قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي في منطقة أبيي، قامت البعثة بتيسير العودة الآمنة للمشردين داخليا واللاجئين، وكفلت حماية المدنيين وقدمت الدعم للآلية المشتركة لرصد الحدود والتحقق منها. وفي الفترة ٢٠١٣/٢٠١٤، حافظت القوة على حالة أمنية مستقرة وذلك بتيسير عودة الأشخاص المشردين، ونزع سلاح الأفراد، وتشجيع الفئات المسلحة على الانسحاب من المنطقة. وإلى أن يتم إنشاء مؤسسات مؤقتة في أبيي، سعت القوة إلى تثبيت الاستقرار وحماية المدنيين من خلال استراتيجية متعددة الأوجه لمنع النزاع والتخفيف من حدته. ونتيجة لذلك لم يحدث أي اندلاع واسع النطاق للعنف بين المجتمعات المحلية، بالرغم من استمرار التوترات بينها.

١٥٣- وقد تكبدت القوة مبلغ ٢٥٥،٤ مليون دولار في شكل نفقات في الفترة ٢٠١٣/٢٠١٤ تمثل معدل استخدام للموارد نسبته ٧٧،٦ في المائة، مقارنة بمعدل استخدام للموارد بنسبة ٩٩،٩٧ في المائة في الفترة ٢٠١٢/٢٠١٣. وينبغي بذل الجهود لتحسين ذلك المعدل. وقد اقترح الأمين العام ميزانية للقوة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ بمبلغ ٤٠٠ ٩٢٠ ٢٧٩ دولار أي بانخفاض قدره ١٢،٢ في المائة مقارنة بالفترة ٢٠١٤/٢٠١٥. ووفقا لما ذكره الأمين العام،

ستلزم موارد أقل لتشييد المرافق والمعدات واقتنائها. بيد أن تلك المقترحات لم تول اعتبارا كاملا للمشاكل التي تواجهها البعثة. وبالرغم من الطلبات المتكررة من جانب الجمعية العامة بضرورة اكتمال جميع مشاريع التشييد في الوقت المحدد، لم يحدث إلا تقدم ضئيل. وسيؤدي الخفض بنسبة ٤٨،٣ في المائة في الميزانية بالنسبة للمرافق والبنية الأساسية، إلى تعريض سلامة وأمن أفراد حفظة السلام للخطر.

١٥٤- وقال إنه يتعذر على وفد بلده القبول بافتراض الأمين العام أن الطلب سيكون أقل على تبديل وتجديد واقتناء مرافق سابقة التجهيز في الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، أو أن مشاريع التشييد المتعلقة بإنشاء المعسكر وتوسيع نطاقه ستكتمل بحلول نهاية حزيران/يونيه ٢٠١٥، حيث لا يتفق ذلك مع الأداء السابق للبعثة - فعلى مدى السنوات الثلاث السابقة، أوضحت تقارير الأداء المقدمة من الأمين العام بصورة جلية أنه قلما أُنجز أي من المرافق الأساسية في الموعد المحدد. وليس من الحكمة الاقتطاع من الموارد ولا سيما في مجال المرافق والتشييد، في الوقت الذي تواجه فيه القوة تحديات لوجستية وغير لوجستية خطيرة منذ إنشائها وتتسم بانخفاض معدل تنفيذ مشاريع التشييد. ولذا ينبغي إعادة النظر في المقترحات مع الأخذ في الاعتبار بالحقيقة الموضوعية في منطقة العمليات.

رُفعت الجلسة الساعة ١٣:٠٥.